

الحقُّ

إياد خالد الطباع

ولد عام ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٢ م في دمشق .

حصل على إجازة في الاقتصاد والتجارة من
جامعة دمشق .

عضو مجلس إدارة جمعية المكتبات والوثائق
في الجمهورية العربية السورية سابقاً .


عضو في الاتحاد العربي للمكتبات
والعلوم .

عضو في اللجنة الأوروبية لمكتبي الشرق
الأوسط ، مالكوم الدولية .

عمل رئيساً لقسم الإعارة ، ثم رئيساً لقسم
فهرسة الخطوطات في مكتبة الأسد الوطنية ،
ومديراً مسائياً فيها .

يعمل الان رئيساً لقسم الترجمات في مركز
جامعة الماجد للثقافة والترااث مدنى .

كتب مقالات عده في دوريات عربية ،
وصدر له أول كتاب عام ١٤٠٦ هـ
١٩٨٦ م ، وهو الطبعة الأولى، الخامسة لكتاب
السيوطى (مفهمات القرآن في مهمات
القرآن) ، ثم كتاب ابن أبى الدرس (الإحلاص ،
والبيعة) عام ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م ، ثم عده ،
على حجم ماللعر بين سعد السلام ، آثار معرفته
في المكتبات الماسالية لبعضها ونشرها ،
وستحمل في نحو خمسة عشر دناراً بادر ، الله .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحكام أجياد وفضائله

برعي

أحكام الجهاد وقضائه / تأليف العز بن عبد السلام
عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي؛ تحقيق إبراهيم خالد
الطبع - دمشق: دار الفكر، ١٩٩٦ . - ٨٨ص، ٢٥ سم .
(مؤلفات العز بن عبد السلام، ١٣)
١- العنوان ٢- العنوان ٣- ابن عبد السلام
٤- الطبع ٥- السلسلة
مكتبة الأسد
١٤٥١/١٠/١٩٩٦

مُؤْلَفٌ لِلْبَرَّاجِ
الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ
(۱۳)

197.72
٢٠٠٣
جامعة دمشق
كتابات علمية

أحكام الجماد وفضائله

بارعي

تأليف
سلطان العكلاء
العزيز بن عبد السلام
عن الدين عبد العزيز بن عبد السلام الشامي
المتوفى سنة ٦٦٠ هجرية

تحقيق
إياد خالد الطياع

دار الفكير
دمشق - سوريا

دار الفكير المعاصر
بيروت - لبنان



الرقم الاصطلاحي: ١٠٩٣،٠١١

الرقم الدولي: ISBN: 1-57547-320-8

الرقم الموضوعي: ٢٤٠

الموضوع: العقيدة وأصول الدين

العنوان: أحكام الجهاد وفضائله

التأليف: العز بن عبد السلام

التحقيق: إياد خالد الطباع

الصف التصويري: دار الفكر - دمشق

التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية - دمشق

عدد الصفحات: ٨٨ ص

قياس الصفحة: ٢٥×١٧ سم

عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

جميع الحقوق محفوظة

ينبع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل
المرئي والسموع والحاوسيبي وغيرها من الحقوق
إلا بذن خططي من

دار الفكر بدمشق

برامكة مقابل مركز الانطلاق الموحد

سورية - دمشق - ص. ب (٩٦٢).

برقياً: فكر

فاكس ٢٢٣٩٧١٦

هاتف ٢٢١١١٦٦، ٢٢٣٩٧١٧

<http://www.Fikr.com/>

E-Mail: Info @Fikr.com

الطبعة الأولى

١٤١٧ م = ١٩٩٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

أما بعد ، فقد قال الله تعالى في كتابه المكرّم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هُلْ أَذْلُكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيُّكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ☆ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ☆ يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيَدْخُلُكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ☆ وَآخْرٍ تُحِبُّونَهَا نَصْرًا مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحًا قَرِيبًا وَبَشِّرِ المؤْمِنِينَ ﴾ [الصَّفَ : ١٢-١٠/٦١] .

وقال جلّ وعلا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يَقَاوِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِشُوا بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بِإِيمَانِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ☆ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمَحَافِظُونَ لِحَدِودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ المؤْمِنِينَ ﴾ [التُّوبَةَ : ٩-١١٢] .

ويذكر ابن جرير في (تفسيره) أنَّ الآية نزلت في بيعة العقبة ، وحكها عام في كلِّ مؤمن مجاهد في سبيل الله إلى يوم القيمة ؛ قال بعضهم : ما أكرم

الله ! فإن أنفسنا هو خالقها ، وأموالنا هو رازقها ، ثم وهبها لنا ثم اشتراها منا بهذا الثمن الغالي ، فإنها صفة راجحة ، ويدرك القرطبي عن الحسن قال : « مرأعرابي على النبي ﷺ وهو يقرأ هذه الآية : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ ، فقال : كلام من هذا ؟ .. قال : كلام الله . قال : بيع والله مربح لانتقيله ونستقيله » فخرج إلى الغزو فاستشهد^(١) .

لذلك كان للجهاد الأجر الجزيل ، والثواب الفضيل ، لما فيه من إعلاء الكلمة لله ، ونشر لدینه القويم ؛ فحشد له حكام المسلمين الحشود والمجموع ، وجندوا له الجيوش والأجناد ، ففتحت الفتوحات ؛ وامتدت لتشمل مشارق الأرض ومغاربها ، ناشرة حكم العدل والمساوة ، ومزيلاً ظلم الجبروت والطغيان .

ولما كان للجهاد هذه الفضائل ؛ فقد اعنى أمم السلف بالتصنيف فيه ، والكتابة في محاسنه وأساليبه ، مبينين أحكامه الشرعية للغازي ؛ قبل الغزو وبعده ؛ بدءاً من إذن الوالدين حتى الشهادة في سبيل الله .

ويعرف العلامة صديق حسن خان (علم الجهاد) بأنه « علم تعرف به أحوال الحروب ، وكيفية ترتيب العساكر والجنود ، واستعمال الأسلحة ، ونحو ذلك ، وهو باب من أبواب الفقه ، تذكر فيه أحكامه الشرعية . وقد بينوا أحواله العادية ، وقواعد الحكمية في كتب مستقلة ، وصحف مفردة لذلك ؛

(١) انظر (الاجتهاد في طلب الجهاد) للحافظ المفسر عاد الدين ابن كثير ، والتعليق عليه : ٦٦ .

ولم يذكره أصحاب الموضوعات بلفظ (علم الجماد) ، ولكنهم ذكروه ضمن علوم ، (كعلم ترتيب العساكر) و (علم آلات الحرب) ونحو ذلك ^(١) .

ويتّصل به (علم الآلات الحربية) الذي يعرّفه بأنه « علم يتعلّق به كيفية اتّخاذ الآلات الحربية كالمنجنيق وغيرها ؛ وهو من فروع علم الهندسة ؛ ومنفعته ظاهرة . وهذا العلم أحد أركان الدين لتوقيف أمرِ الجماد عليه ولابن موسى بن شاكر كتابٌ مفيدٌ في هذا العلم ، وينبغي أن يضاف (علم رمي القوس والبنادق) و (رمي المدافع) وما حدث في هذا الزمان من الآلات الحربية الجديدة التي لا تختص إلى هذا العلم ، وأن يتبّعه على أنَّ أمثال ذلك العلم قسمان : علمٌ وضعها وصنعتها ، وعلمٌ استعمالها . وفيه كتب ، وهو داخل في عموم قوله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ الآية [الأنفال : ٦٠/٨] .

وأما (علم ترتيب العساcker) فهو علم باحث عن قواد الجيش وترتيبهم ، ونصبِ الرؤساء لضبطِ أموالِهم وتهيئةِ أرزاقيهم ، وتمييز الشجاع عن الجبان ، والقوى عن الضعيف ، وأن يحسن إلى الأقوياء والشجعان فوق إحسان الضعفاء من الأقران ، ثم يستميل قلوب الشجعان بأنواع اللطف والإحسان ، ثم يهيء لهم ألبسةِ المروء والسلاح ، ثم يأمر كلاًّ منهم بالزهد والصلاح ، ليفزوا بالخير والصلاح ويأمرهم أن لا يظلموا ولا ينقضوا عهداً ولا يهملوا ركناً من أركان الشريعة ، فإنه إلى استئصال الدولة ذريعة .

وينبغي أن يكونَ موضوع هذا العلم ما ذكره الحماة في كتب (التعابي الحربية) : وهو علمٌ يبحث فيه عن ترتيب الصفوف يوم الزحف ، وخواص

(١) (العبرة بما جاء في النزوة والشهادة والمجرة) لصديق حسن خان : ٤ .

أشكال التعابي ، وأحوال ترتيب الرجال ، وكيفية ترتيب الرجال ، وكيفية تسوية صفوف القتال أزواجاً وأفراداً ، وتعيين أعداد الصفوف وأعداد الرجال في كلّ صف منها ، وهيئة الصفوف إما : على التدوير أو التثليث أو التريبيع إلى غير ذلك مما تقتضيه الأحوال ، وبينوا أنَّ رعاية الترتيب المذكور ظفرَ بالمرام ، ونصرة على الأعداء اللئام ؛ ولا يكون مغلوباً أبداً بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى ، إِلَّا أَنَّ العُلَمَاءَ أَخْفَوْا هَذَا الْعِلْمَ وَضَنَّوا بِهِ عَنِ الْأَغْيَارِ^(١) ..

المؤلفات في الجهاد :

صنُف سلفنا الصالح مئات الكتب في الجهاد ، والخييل ، والرمادية ، والفتوحات .

وقد أَلْفَ الأَسْتَاذُ كوركيس عواد كتاباً عظيماً في ذلك أسماء (مصادر التراث العسكري عند العرب) في ثلاثة مجلدات ؛ جمع فيه « أسماء مؤلفات ومباحث ، تصف : الجنديَّة ، والحرُوب ، والواقع العسكريَّة ، والمغازي ، والفتوحات الإسلاميَّة في مشارق الأرض ومغاربها ، وأحكام الحرب والجهاد ، وصفة الآلات الحربيَّة ، وصنوف الأسلحة ، والسُّفن والراكب والأساطيل في العصر الإسلامي ، والألفاظ والمصطلحات العسكريَّة عند العرب ، وتراجم وسير أعلام قادة الجيوش وعظماء الفاتحين العرب الأقدمين ، والفروسيَّة ، وما وُضع من مصنفات في الخييل ، بصفة كونها أهمَّ وسائل النقل البريِّ العسكري في تلك الأزمنة ، وما يتصل بالخييل من بيطرة ، وقد أدخل تجويزاً

(١) المصدر السابق : ٥.

شؤون الصيد ، ذلك أن أصحابه يستخدمون ضرورياً من السلاح القديم ، كما تناول موضوع الرماية ، وعَنِي بـ^{تَتَّبِعُ} ما كتب عن القلاع والخصون ، وأسوار المدن وأبوابها وخنادقها ، وسائل أنواع التحصينات ، كما استجمع المصادر المتعلقة بأيام العرب في الجاهلية والإسلام ، وبالحروب الصليبية ، والمحروب مع الروم ، وثورة الزنج ، دور المرأة في أثناء الحروب ، ومعاهدات الصلح ، وما يتصل بالأسرى ، والغنائم ، إلى غير ذلك من الموضوعات ؛ أما المراجع التي تتناول فنون الحرب الحديثة فإنها تخرج عن نطاق هذا الكتاب «^(١)».

وقد ذكر في هذا الكتاب (٦٧٣٣) عنوان كتاب عربي ، و (٨٣٧) عنوان كتاب أجنبي ، مما يندرج في الأنواع المذكورة آفأ .

وفيما يختص بالجهاد خاصة فقد ذكر محققا كتاب ابن النحاس (مشارع الأشواق) في مقدمتها بعض الكتب التي ألفها السلف في ذلك ، فكان عددها (٦٨) عنواناً .

وقد يسر الله لي جمع قائمة ذيلت فيها على المحققين الفاضللين ؛ رتبتها حسب وفاة المؤلفين ؛ وهي :

- ١ - كتاب السير ، لإبراهيم بن محمد الفزارى (- ١٨٦) ^(٢) .
- ٢ - كتاب الخيل ، لأبي عبيدة معمراً بن المشنى (- ٢٠٩) ^(٣) .

(١) (مصادر التراث العسكري) ٥٤/١ .

(٢) طبع بدراسة وتحقيق الأستاذ الدكتور فاروق حادة ، في مؤسسة الرسالة بيروت سنة ١٤٠٨ = ١٩٨٧ م .

(٣) ذكره ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٣٤٩/١ و ٣٥١ .

- ٣ - كتاب الصوائف ، محمد بن عائذ بن أحمد القرشي الدمشقي (-)^(١) .
- ٤ - كتاب الجهاد ، لابن أبي الدنيا (- ٢٨١)^(٢) .
- ٥ - كتاب الجهاد ، أو سبعون حديثاً في الجهاد ، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد العكيري ، المعروف بابن بطة الحنبلي (- ٣٨٧)^(٣) .
- ٦ - كتاب في فضل الجهاد ، لمحمد الدين طاهر بن نصر الله بن جهبل (-) ، ألفه للسلطان نور الدين الشهيد^(٤) .
- ٧ - أربعون حديثاً في فضل الجهاد والمجاهدين ، لأبي الفرج المقربي الواسطي (من علماء القرن السادس)^(٥) .
- ٨ - فضل الجهاد ، لعبد الغني المقدسي (- ٦٠٠)^(٦) .
- ٩ - كتاب تأويل آي الجهاد ، لفخر الدين أبي منصور عبد الرحمن بن ذكره ابن جماعة الكناني في (مستند الأجناد في آلات الجهاد) : ٧٤ ؛ وهو من الكتب المفقودة .
- (١) ذكره ابن جماعة الكناني في (مستند الأجناد في آلات الجهاد) : ٧٤ ؛ وهو من الكتب المفقودة .
- (٢) ذكره ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٢٦٧١ ، والذهبي في (سير أعلام النبلاء) ٤٠٢/١٣ .
- (٣) طبع بتحقيق ودراسة يسري عبد الغني البشري ، بمكتبة القرآن بالقاهرة سنة ١٩٨٩ م .
- (٤) (كشف الظنون) ١٢٧٥/٢ ، و (معجم المؤلفين) ٣٩/٥ .
- (٥) منه نسخة في الظاهرية برقم : حديث (٢٧٩) ، الورقة (١٦٩-١٧٧) . (فهرس خطوطات الحديث بالظاهرية) : ١٩٠ .
- (٦) منه نسخة بالظاهرية ، برقم مجموع (٣٣-١٧) .

محمد بن هبة الله (- ٦٢٠) ، المعروف بالفخر ابن عساكر ؛ النقية الشافعى الكبير ، وشيخ العز بن عبد السلام^(١) .

١٠ - الإنجاد في أبواب (أحكام) الجهاد ، لأبي عبد الله محمد بن عيسى الأزدي القرطبي ، ابن أصيغ (- ٦٢٠)^(٢) .

١١ - فضل الجهاد والمجاهدين ، لأحمد بن عبد الواحد المقدسي البخاري (- ٦٢٣)^(٣) .

١٢ - كتاب في علم الفروسية ، لبدر الدين بكتوت الرماح الخازناري المالكي الظاهري ، نائب الإسكندرية (- ٧١١)^(٤) .

١٣ - مختصر في فضل الجهاد ، لحمد بن إبراهيم ، ابن جماعة الكناني (- ٧٣٣)^(٥) .

١٤ - إدراك المسؤول في سابقة الخييل ، للحسين بن محمد الحسيني ، كتب عام (- ٧٢٩)^(٦) .

(١) ذكره ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٦٧٧/٢ و ٧٧٣ .

(٢) من نسختان خطيتان مصوّرتان في مركز جمعة الماجد للثقافة والترااث بدبي برقم (٢٦٥١) و (٣١٦٧) .

(٣) طبع بتحقيق وتخيّر مبارك بن سيف الماجري في الدار السلفية بالكويت ، سنة ١٩٨٨ م .

(٤) (تاريخ الأدب العربي) لبروكلمان القسم ٦ (١٠-١١) ٥٦٠/ .

(٥) طبع بتحقيق وشرح أسامة النقشبendi ، ملحقاً بكتاب (مستند الأجناد في آلات الجهاد) للمؤلف نفسه .

(٦) (تاريخ الأدب العربي) لبروكلمان القسم ٦ (١٠-١١) ٥٦٠/ .

- ١٥ - تحفة المجاهدين في العمل باليادين ، للاجين بن عبد الله الذهبي حسام الدين الطرابلسي (- ٧٣٨)^(١) .
- ١٦ - الأدلة الرسمية في التعابي الحربية ، محمد بن منجلي الناصري (- ٧٧٨) ، وهو كبير حراس السلطان الملك الأشرف شعبان^(٢) .
- ١٧ - التدبرات السلطانية في سياسة الصنائع الحربية ، للمؤلف السابق^(٣) .
- ١٨ - الحيل في الحروب وفتح المدائن وحفظ الدروب ، للمؤلف السابق^(٤) .
- ١٩ - الأحكام الملوكية وضوابط الناموسية في فن القتال في البحر ، للمؤلف السابق^(٥) .
- ٢٠ - تحفة المجاهدين في العمل باليادين ، محمد بن الأمير لاجين بن عبد الله الذهبي الطرابلسي الحسامي (- نحو ٧٨٠)^(٦) .
- ٢١ - غاية المقصود في العلم والعمل بالبنيود ، للمؤلف السابق^(٧) .

(١) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠) ٥٦١ .

(٢) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠) ٥٦٢ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠) ٥٦٣ .

(٥) المصدر السابق .

(٦) المصدر السابق .

(٧) المصدر السابق ، ووقع فيه « الألم » بدل « العلم » وهو خطأ ناتج عن الترجمة ، صوّبناه من (مصادر التراث العسكري عند العرب) ٦٤/٢ .

- ٢٢ - كتاب مبارك يشتمل على بنود الرماح وغيرها من الفوائد والميادين ، للمؤلف السابق ^(١) .
- ٢٣ - بغية المرام وغاية الغرام ، لطَيِّبَةُ الأَشْرِيفِ الْبَكَلَمِيُّشِيِّ اليوناني ^(٢) .
- ٢٤ - كتاب في الجهاد والفروسيّة وفنون الآداب الحربية ، للمؤلف السابق ^(٣) .
- ٢٥ - الحجة والبرهان على فتیان هذا الزمان ، لصفی الدین إدریس بن بیدکین الترکانی الحنفي ، كتب حوالي ^(٤) (٨٠٠) .
- ٢٦ - البدائع والأسرار في حقيقة الرد والانتصار وغامض ما اجتمع عليه الرّمَاة في الأمصار ، لأبي بكر محمد بن علي بن أصبع المروي ^(٥) .
- ٢٧ - نهاية السؤال والأمنية في تعلم (تعليم) أعمال الفروسيّة ، لنجم الدین محمد بن عیسی بن إسماعیل الأحدب الأقصرائي أو (الأقسراي) الحنفي (- ٧٥٠) ، وقيل إنه ألفه نحو سنة ^(٦) (٨٠٨) .
-
- (١) المصدر السابق .
- (٢) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠ / ٥٦١) ، و (مصادر التراث العسكري عند العرب) ١٢٧/١ .
- (٣) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠ / ٥٦٢) .
- (٤) بروكلمان : ٦ (١١-١٠ / ٥٦٤) .
- (٥) المصدر السابق : ٦ (١١-١٠ / ٥٦٠) ، و (مصادر التراث العسكري) ١١٧/١ ، وهذا الكتاب أهمية كبرى في تعلم فن الأقواس الأندلسية ، والتي كانت على العكس مما هو معروف عن الأقواس العربية .
- (٦) حقق هذا الكتاب لطف الحق في رسالة دكتوراة من جامعة لندن سنة (١٩٥٦) ، وحققه =

- ٢٨ - مشارع الأشواق إلى مصارع العُشاق ومثير الغرام إلى دار السلام (في فضائل الجهاد) ، لأبي زكريا أحمد بن إبراهيم الدمشقي ثم الدمياطي ، المشهور بابن النحاس (- ٨١٤)^(١) .
- ٢٩ - كتاب رمي النّشاب ، لحمد الصغير ، كتب عام (٨٢١-٨٢٢)^(٢) .
- ٣٠ - خطبة في الجهاد ، محمد بن عبد الله بن محمد القاهري الرشيدى الشافعى (- ٨٥٤)^(٣) .
- ٣١ - هداية الرامي إلى الأغراض والرمami ، لحسن بن محمد بن عبسون الحنفي السنجاري ، كتب عام (٨٥٥)^(٤) .
- ٣٢ - الأرجوزة الخلبية في رمي السهام عن القسي العربية ، لأبي بكر الخلبي منقار ، كتب حوالي عام (٨٨٧)^(٥) .

= ثانية نبيل محمد عبد العزيز في أطروحة دكتوراه من جامعة القاهرة ، كلية الآداب ، سنة ١٩٧٢ ، ونشر الدكتور أحد سعيدان بحثاً قيّماً في (مجلة مجمع اللغة العربية الأردني) ع ١٠-٩ ، ص ١١٨-١٠٠ : (مصادر التراث العسكري) ٤٥٢/٢ ، بروكلمان ٦ (١١-١٠) / ٥٦٤ .

(١) طبع بتحقيق ودراسة إدريس محمد علي ومحمد خالد إسطنبولي ، بدار البشائر الإسلامية بيروت ، سنة ١٤١٠ = ١٩٩٠ .

(٢) بروكلمان : ٦ (١٠-١١) / ٥٦٥-٥٦٤ .

(٣) منه نسخة خطية مصورة في مركز جمعة الماجد بدبي برقم (٣٦٩٨) .

(٤) بروكلمان : ٦ (١٠-١١) / ٥٦٥ .

(٥) المصدر السابق .

- ٣٣ - أبواب السعادة في أسباب الشهادة ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (- ٩١١)^(١).
- ٣٤ - كتاب الأربعين في فضل الجهاد ، له أيضاً^(٢).
- ٣٥ - فضائل الجهاد ، علي بن مصطفى البوسني الحنفي ، علي دده ، شيخ التربية (- ١٠٠٧)^(٣).
- ٣٦ - القصيدة اليونانية في الرمي عن القوس ، لحسن بن عبد الرحمن بن عبد الله اليوناني ، مخطوط في الإسكندرية : فنون حرية ٨١ ، من عام ٩٤٢^(٤).
- ٣٧ - رسالة ابن المنساوي إلى المجاهدين بسبعة ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن المنساوي الدلائي البكري (- ١١٣٦)^(٥).
- ٣٨ - رسالة أحمد الفاسي إلى المجاهدين بسبعة ، لأحمد بن محمد بن عبد القادر الفاسي ، من أعيان القرن الثاني عشر^(٦).
- ٣٩ - رسالة ابن ذكري إلى المجاهدين بسبعة ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن ذكري المغربي الفاسي (- ١١٤٤)^(٧).
-
- (١) طبع بتحقيق وتعليق نجم عبد الرحمن خلف ، في المكتبة القيمة بالقاهرة ، سنة ١٤٠١ = ١٩٨١.
- (٢) (مصادر التراث العسكري عند العرب) ٤٨/١.
- (٣) (إيضاح المكنون) ١٩٦/٢ ، و (معجم المؤلفين) ٢٤٣/٧.
- (٤) بروكلمان : ٦١٠-٦١١ / ٥٦٦.
- (٥) مخطوط مصور في مركز جمعة الماجد برقم (٣٢٦٦) .

- ٤٠ - رسالة المريني إلى المجاهدين بسبتبة ، لأبي عبد الله محمد الطيب بن مسعود المريني (١١٤٥ -)^(١) .
- ٤١ - جواب في استفتاء أمور الجهاد ، لأبي حفص عمر بن عبد الله بن عمر الفهري الفاسي المالكي (- ١١٨٨)^(٢) .
- ٤٢ - قصيدة دالية [في] حث المغاربة على الجهاد ، لإدريس بن محمد بن إدريس العمراوي (- ١٢٩٧)^(٣) .
- ٤٣ - الجهاد : الموسوم : أوجوبة التسولي عن مسائل الأمير عبد القادر في الجهاد^(٤) .
- ٤٤ - العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ، لصديق حسن خان القنوجي (- ١٣٠٧)^(٥) .
- ٤٥ - غنية الأنجاد في مسائل الجهاد ، لأبي عبد الله محمد التهامي المكناسي (كان حيّاً ١٣٢٦)^(٦) .

(١) مخطوط مصور بمركز جمعة الماجد برقم (٣٢٦٦) .

(٢) مخطوط مصور بمركز جمعة الماجد برقم (٣٢٥٨) .

(٣) مخطوط مصور بمركز جمعة الماجد برقم (٣٢٢٩) .

(٤) طبع بدراسة وتحقيق عبد اللطيف أحمد الشيخ محمد صالح ، بدار الغرب الإسلامي ، سنة ١٩٩٦ .

(٥) طبع في ب وبالهند في مطبوع الرياسة العلية البوهيمالية ، سنة ١٨٧٧ ، ثم في دار الكتب العلمية بيروت بتحقيق محمد السعيد ، بسيوني زغلول ، سنة ١٩٨٥ .

(٦) مخطوط مصور بمركز جمعة الماجد برقم (٢٨١٢) .

- ٤٦ - إبادة دعوى مدّعي الدفاع بنصوص الغزو والجهاد لإعلاء كلمة الله ، صالح بن أحمد^(١) .
- ٤٧ - فكاهة الأذواق من مشارق الأسواق ، لحمود العالم ، وهو اختصار (مشاريع الأسواق) السابق ذكره^(٢) .
- ٤٨ - كتاب الخيل والرياضية والفروسية والمحث على الجهاد ، مؤلف مجهول^(٣) .
- ٤٩ - كتاب في الجهاد ، مؤلف مجهول^(٤) .
- ٥٠ - قصيدة في بيان فضائل الجهاد ، لأحمد أفندي رشوان^(٥) .
- ٥١ - رسالة الأفراح والبشائر لطلاب العلم والمجاهد وال الحاج والزائر ، لعمر بن إبراهيم الهبرى^(٦) .
- ٥٢ - النشر اللائق لمن أراد الجهاد بالصواعق ، مؤلف مجهول^(٧) .
- ٥٣ - كتاب في فضل الجهاد والسلاح وارتباط الخيل ، لعبد الرحمن بن هذيل^(٨) .
-
- (١) طبع دون تاريخ في (٣٠) ص : (معجم المطبوعات العربية السعودية) ٤٦٢/١ .
- (٢) طبع بالقاهرة ، دون ناشر ، سنة ١٨٦٥ .
- (٣) مخطوط مصوّر ببركت جمعة الماجد ، برق (٢٨٢٢) .
- (٤) مخطوط مصوّر ببركت جمعة الماجد ، برق (٣٣١٦) .
- (٥) مخطوط ببركت جمعة الماجد ، برق (٤٥٥٢) .
- (٦) مخطوط مصوّر ببركت جمعة الماجد ، برق (٢٩٦٠) .
- (٧) مخطوط مصوّر ببركت جمعة الماجد ، برق (٢٨٣٠) و (٣٢٩٨) .
- (٨) مخطوط مصوّر ببركت جمعة الماجد ، برق (٣٢٣٧) .

- ٥٤ - نزهة الناظرين وتعليم المجاهدين على أعداء الكافرين ، لسلیمان الترکي البنباجي^(١) .
- ٥٥ - روض الجهاد الفائق لمن أراد الغزو بالصواعق ، لسلیمان الترکي البنباجي أيضاً^(٢) .
- ٥٦ - رسالة إلى المجاهدين بسبعة ، مؤلف مجهول^(٣) .
- ٥٧ - كتاب الأربعين في فضل الجهاد ، للحافظ أبي الحسن المرادي^(٤) .
- ٥٨ - تفريج الكروب في تغيير المروب ، مؤلف مجهول ألفه للملك الناصر^(٥) .
- ٥٩ - سراج الليل في سروج الخيل ، ليوسف الحصباني^(٦) .

الإمام العزّ والجهاد في سبيل الله :

شَهِدَ عَصْرُ العَزَّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْفَتَنَ وَالاضطِرَابَاتِ السِّياسِيَّةِ ؛ فَكَانَتْ مَكَابِدُ الصَّلَبِيَّينَ وَالْمُغُولَ تَدْكُّ بِلَادَ إِسْلَامِ الْخَارِجِ ، وَمَفَاسِدُ بَعْضِ الْمَهَالِكِ وَأَضْرَابِهِمْ مِنَ الْحَكَّامِ تَنْخَرُ فِي جَسَدِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا يَرِيدُهُ الْمُؤْمِنُونَ .

(١) خطوط مصورة في مركز جمعة الماجد ، برقم (٣٢٢٥) .

(٢) خطوط مصورة بمركز جمعة الماجد ، برقم (٣٢٢٥) .

(٣) خطوط مصورة بمركز جمعة الماجد ، برقم (٣٢٦٦) .

(٤) ذكره ابن النحاس في (مشاريع الأشواق) ٦٧١ و ٦٧٣ .

(٥) بروكلمان : ٦ (١٠-١١) ٥٦١ .

(٦) بروكلمان : ٦ (١٠-١١) ٥٦٦ .

في ظلّ هذا الجو عاش سلطانُ العلماء ، فقد حكى ابنُ تغري بردي في (النجوم الزاهرة) أنه لما عظمت الأراجيف بتحريك التتّار نحو البلاد الشامية ، وقطعهم الفرات ، وهجومهم بالغارات على حلب ، سنة (٦٥٧) أرسل الملك الناصر صلاح الدين يوسف^(١) صاحبَ حلب والشام إلى الملك قطز ملك مصر رسوله كال الدين عمر بن العديم ، يطلب منه النجدة على قتال التتّار ، فجمع قطز القضاة والفقهاء والأعيان لمشاورتهم فيها يعتمد عليه من أمر التتّار ، وأن يؤخذ من الناس ما يسعون به على جهادِهم ، فحضروا في دار السلطنة بقلعة الجبل ، وحضر العز بن عبد السلام ، والقاضي بدر الدين السنّجاري قاضي الديار المصرية ، وغيرهما من العلماء ، فكان الاعتقاد على ما يقوله ابن عبد السلام ؛ وخلاصة ما قاله :

«إذا طرق العدو بلاد الإسلام ، وجب على العالم^(٢) قتالهم ، وجاز لكم أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم ، بشرط ألا يبقى في بيت المال شيء ، وتبيعوا مالكم من الحوائض المذهبة والآلات النفيسة ، ويقتصر كلُّ الجندي على مركوبه وسلاحه ، ويتساووا هم والعامة . وأما أخذ الأموال من العامة مع بقائها في أيدي الجندي من الأموال والآلات الفاخرة فلا . وانقضى المجلس على ذلك»^(٣) .

ولا ننسى أنَّ الإمام العز ، رحمه الله ، كان من أوائل العلماء الذين وجهوا الناس إلى خطورة العدوِ القادر إليهم يومئذ من الغرب أيضاً ، فأنكر على

(١) وهذا معاصر لدولة المماليك ، فهو بذلك غير صلاح الدين الأيوبي .

(٢) كذا في (النجوم الزاهرة) ٧٢٧؛ والظاهر أنها عرفة عن (الحاكم) .

(٣) (النجوم الزاهرة) ٧٢٧ .

الصالح إسماعيل التحالف مع الصليبيين وتسلیهم صیدا والشّقیف وصفد وحصوناً آخری ، وذلك لخلاف سیاسی نشب بين الصالح إسماعيل وابن أخيه نجم الدين أيوب ، وزاد ذلك إذن الصالح للصلبیین دخول دمشق وشراء السلاح ، فأنکر المسلمون ذلك ، واستفتوا الشيخ عز الدين ذلك فحرّمه ؛ ولم يكتف العز بهذا ، بل جهر في وجه السلطان بما يؤذن بشنیع فعله ، وأن هذا ليس عليه أمر المسلمين ، وقطع الدّعاء له في يوم الجمعة ، وصار يدعو بقوله : « اللهم أبِرْم هذه الأُمّة إبرام رشد ، تعز فيه أولياءك ، وتذل فيه أعداءك ، ويعمل فيك بطاعتكم ، وينهى فيه عن معصيتك » والناس يضجّون بالدعاء . وعلى أثر فتواه أصدر الصالح إسماعيل أمراً بعزله من الإفتاء والخطابة ، وبدأ في اضطهاده والتضييق عليه حتى أخرجه من دمشق حيث استقر في القاهرة وذلك سنة (٦٣٩) ^(١) .

وهكذا كان سلطان العلماء موافق مشرفة ضد التتار أعداء البلاد القادمين من الشرق ، والصلبیین الآتين من المغرب ، ظهرت في بلدين هما جناحا الإسلام ووحدة المسلمين : بلاد الشام ، ومصر ، حفظهما الله من كل كيد وشر .

تألیفه في الجهاد :

وأما كتابنا الذي نقدم له (أحكام الجهاد وفضائله) فقد ألفه سلطان العلماء ، تحفیزاً للعباد نحو الجهاد ، وتشجیعاً لهم للالتزام به ، والترغیب بأجره وثوابه ، والترھیب من تركه وإهماله .

(١) انظر مقدمة لكتاب المؤلف (شجرة المعارف والأحوال) ١٢: .

وكان هذا الكتاب - لوجازته - ألفه ليكون في رفقة المجاهد ، والغازي ، والرابط على ثغور المسلمين ، يستعين به ليكون له دافعاً نفسياً ، ومدداً روحياً ، يتقوى به على طاعة ربّه : لنصرة دينه ، وإعلاء كلامه ، مثلاً قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظِّلِّينَ يَقَاوِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَا كَانُهُمْ بَئْسَانٌ مَرْصُوصٌ ﴾ [الصف : ٤٦] .

وقد جاء كتابه هذا في اثنين وخمسين فصلاً؛ يورد الآيات والأحاديث ، ويعلق عليها أحياناً بكلمات موجزة بليةة؛ وقد يكون عنوان الفصل مترجمًا لما يورده من آيات وأحاديث ، بمثل ما فيها من الصحيح ، وهو ما يلتزمه الإمام في كتبه^(١) .

وصف النسخة :

اعتمدت في نشر هذه النسخة وتحقيقها على نسخة فريدة لهذا الكتاب ، تختلف عنها مكتبة برلين برقم (٤٠٨٨) في إحدى عشرة ورقة ، كُتبت بخطِّ أندلسيٍّ بديع الضبط ، أحكم فيه الناسخ علامات الإهمال والإعجمام ، والفتح والضم والكسر والسكون ، وهي بخطِّ إبراهيم بن عيسى بن يوسف بن أبي بكر المرادي الأندلسي ، كتبها في عصر المؤلف سنة سبع وأربعين وستمائة ، في الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول منها ، أي قبل وفاة المؤلف بثلاث عشرة سنة .

(١) وهو ما ظهر لنا بالاستقراء من كتبه التي تم نشرها في هذه السلسلة؛ انظر مقدّمي لكتاب المؤلف (شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال) ص : ٣٨ .

وَمَا يُزِيدُ هَذِهِ النَّسْخَةُ نِفَاسَةً أَنْهَا نَسْخَةٌ مَقْرُوءَةٌ كُتُبُ عَلَيْهَا نَصُّ السَّمَاعِ
الْتَّالِيُّ :

« قرأت جميع هذا الكتاب الموسوم بـ (أحكام الجهاد وفضائله) على سيدى
ومالكى والدى ، فسح الله لي في مدته ، وعلى سيدنا الشيخ الإمام العالم العلامة
الصدر الكبير الكامل ، شرف الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ الإمام العالم
العلامة ، مفتى المسلمين ، لسان المتكلمين ، قدوة العارفين ، عز الدين أبي محمد
عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم ^(١) السلمي تغمده الله برحمته ، بحق
سماعها له على الشيخ عز الدين المؤلف . وهذه النسخة التي هي أصل المسنّع بيد
شيخنا وسيدنا وقدوتنا الإمام العالم العلامة ، مفتى المسلمين ، لسان المتكلمين ،
حجّة العارفين ، العدل الصدوق ، رضي الدين أبو بكر بن عمر بن علي
القسطنطيني ، فسح الله في مدّته ونفع به أمين ، يقابل به حين القراءة ، فسمعه
بقراءتي سيدنا الفقيه الإمام الصدر الكبير الكامل ، العدل الدين ، شرف الدين
أبو عبد الله محمد بن الشيخ الإمام العالم العلامة العدل الأمين فتح الدين
القاضي بن الإمام العالم العامل الصدر المفتى الفاضل جمال الدين أبي إسحاق
إبراهيم ، وإخوتي أشقاءي ، وهم أبو الحسن علي ، وأبو الفتح أحمد ، وأبو محمد
عبد الوهاب ، وصح في المدرسة في يوم الجمعة الرابع والعشرين من ذي القعدة
سنة ثمانين وستمائة .

وكتب فقير رحمة ربّه محمد بن عثمان بن أحمد بن عثمان بن هبة الله بن

(١) كذلك ، والصواب « أبو القاسم » .

أحمد بن عثمان القيسي الشافعي عرضها عن المؤلف حامداً مصلياً مسلماً ، عفا الله عنه ، وغفر له ولوالديه » .

وقد ظهر لي أن هذه النسخة ملحقة بكتاب المؤلف (شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال) المحفوظ في برلين ، حيث لم أعرف وقت نشره اسم ناسخه ، وهو ما يبرز بوضوح في تمايل الخط ، فضلاً عما كتب على طرة الورقة (١٦٣ / ١) : « العشرون مما يلي الأحكام والشجرة » ، أي (الملزمة العشرون) ، والمقصود بـ (الأحكام) كتاب المؤلف (الإمام في بيان أدلة الأحكام) الذي يضمّه هذا المجموع المفيد ؛ حيث تملّكه تقى الدين الحسيني الحصني الشافعي سنة ١٠٧٩ ، وقرأه فيها ؛ كما يبدو على الورقة الأخيرة من النسخة .

وقد أتّبعت في تحقيقِ هذا الكتاب ونشرِه المنهج نفسه الذي أتّبعه في هذه السلسلة المباركة ؛ من حيث ضبط النص ، والتّعلّيق عليه ، وترقيم الفصول ، وتحريج الآيات والأحاديث ، وصنع الفهارس ؛ والمبيّن في تقدمي للكتاب الأول منها (شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال) ص : ٤٢ .

أسأل الله عز وجل أن ينفع بهذه الرسالة العباد والبلاد ، وأن يجعل خدمتها خالصة لوجهه الكريم ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

إياد خالد الطبّاع



أحكام الجهاد
وفضائله

تأليف

سلطان العلامة

العز بن عبد السلام

عَزَّ الدِّينُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ السَّلَمِيِّ
الْمَتَوْفِيُّ سَنَةُ ٦٦٠ هـ

تحقيق

إِيَادُ خَالِدِ الطَّبَاعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا

قال الشیخ الفقیہ ، الإمام العالم ، العلامة ، الصدر الكامل ، جامع أشتات الفضائل ، قامع البدع ، ناصر الحق ، عز الدين أبو محمد عبد العزیز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الشافعی ، أدام الله سعادته ومتّعنا بطول حیاته :

أما بعد حمد الله الذي جلت قدرتھ ، وعلّت كلمتھ ، وعمّت رحمتھ ، وسبّغت نعمتھ ؛ فإنّ أفضل الأعمال بعد الإیان بالله الجهاد في سبيل الله لما فيه من حق أعداء الله ، وتطهير الأرض منهم ، واستنقاذ أسرى المسلمين من أيديهم ، وصون دماء المسلمين وأموالهم ، وحرمةهم وأطفالهم ، وارتفاع المسلمين بما منحه الله من أراضي الكفار وأموالهم ، وإرقاء حرمةهم وأطفالهم ؛ ولذلك عظم الله فيه أجر الطالب من المسلمين والمطلوب ، والغالب والمغلوب ، والقاتل والمقتول ، وأحيا القتلى فيه بعد مماتهم ، وعوضهم عن حياتهم التي بذلوها لأجله بحياة أبدية سرمدية ، لا يصفها الواصفون ولا يعرفها العارفون .

وكذلك لما فارقوا الأهل والأوطان ، أسكنهم في جواره ، وأنسهم بقربه ، بدلاً من أنسٍ من فارقوه من أحبابهم لأجله ؛ فطوبى لمن حصل على هذا الأجر الجليل ، في جوار رب الجليل .

وإِنَّمَا يَحْصُلُ ذَلِكَ لِمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلِيَا ، وَكَلْمَةُ
الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى .

١ - فصل

في فرض الجهاد بالأنفس والأموال

قال الله عز وجل : « وجاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (التوبه : ٤١٩) ، وقال عز وجل : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهَةٌ لَكُمْ وَعَسَى
أَنْ تَكُرَّهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شُرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » (البقرة : ٢١٦/٢) ، وقال عليه السلام : « جاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ
وَأَنفُسِكُمْ وَأَسْنَتِكُمْ » ^(١) ، أي أغلظوا لهم الكلام .

يَشْرُفُ الْبَذْلُ بِشَرْفِ الْمُبَذْلِ ، وَأَفْضَلُ مَا بَذَلَهُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ . ولما
كانتِ الأنفسُ والأموالُ مبذولةً في الجهاد ، جعل الله من بذل نفسه في أعلى
رَتْبِ الطائعين وأشرفها ، لشرف ما بذله ، مع حِلِّ الكفر ، ومحِّي أهله ، وإعزاز
الَّذِينَ ، وصونِ دماء المسلمين .

(١) أخرجه أحمد في (المسند) ١٢٤/٣ ، ١٥٣ ، ٢٥١ ، وأبو داود (٢٥٠٤) في الجهاد : باب
كراهية ترك الفزو ، والنُّسَائِي (٢٠٩٤ = ٧/٦) في الجهاد : باب وجود الجهاد ، عن
أنس بن مالك رضي الله عنه : قال الأرناؤوط في تعليقه على (جامع الأصول) : ٥٦٥/٢ :
« إسناده قوي » .

وقوله : « وأسنتكم » : أي أسمعهم ما يكرهونه ، ويشق عليهم ساعده ، من هجوم وكلام
غليظ ، ونحو ذلك ؛ (مشاريع الأشواق) ٨٥/١ .

٢ - فصل

في التّحريض على الجهاد

قال الله تعالى : ﴿فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكُلُّ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفُرَ بِأُسْ أَلِذِينَ كَفَرُوا﴾^(١) [النساء : ٨٤/٤] ، وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال : ٦٥/٨] . من قاتل في سبيل الله بنفسه ، وحث على ذلك ، فقد باشر الجهاد بنفسه ، وتسبّب إلى تحصيله بحثه ، فهاز أشرف التسبّب وال مباشرة ، وكان حثه على ذلك أمراً بالمعروف الذي هو تلوي الإيمان .

وإذا كان هذا لمن تسبّب بقوله ، فما الظن بن تسبّب إلى ذلك بقوله وفعله فجند الأجناد وبasher الجهاد .

(١) قال الإمام العز بن عبد السلام : « وذلك بإعداد الجنـ - أي ما استمرت به من السلاح - والكراع - جماعة الخيل - والسلاح ، وجميع آلات القتال ، وبالبالغة في نكـية العدـ بالقتل ، والأسر ، والأخذ ، والمحـر ، والثـبـوت في الصـفـوف كالبنيـان المرصـوصـ إلى غير ذلك من مـكانـ القـتـالـ ، كـضـربـ الأـعـنـاقـ ، وـضـربـ كلـ بـنـانـ ، فـإـنـ ذـلـكـ كـلـهـ معـ ماـ فيهـ من إـعـازـ إـلـاسـلـامـ ، وـإـعلـاءـ كـلـمـةـ اللـهـ ، وـحـوـ الكـفـرـ وـحـقـ أـهـلـهـ ، حـفـظـ لـدـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ وأـمـوـالـهـ ، وـخـرـمـهـ وـأـطـفـالـهـ ، معـ ماـ يـحـصـلـ فـيـهـ مـاـلـ الـفـيـءـ وـالـغـنـيـةـ وـالـأـخـمـاسـ وـالـعـشـورـ وـالـبـلـىـزـىـ وـالـخـرـاجـ وـإـرـقـاقـ الـنـسـاءـ وـالـأـطـفـالـ » ؛ (شـجـرـةـ الـمـعـارـفـ وـالـأـحـوالـ) للـعـزـ ، الفـصلـ (٤٠٠) ،

٣ - فصل في فضل الجهاد

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبُ فَسَوْفَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٧٤/٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَفَضْلُ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ☆ دَرَجَاتٌ مِنْهُ وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ٩٥/٤] .

وروى أبو سعيد عن رسول الله ﷺ أنه قال : « مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبِّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .
فعجبَ لها أبو سعيد فقال : أَعِدُّهَا عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فأعادها عليه ، ثم قال : « وَآخَرِي يَرْفَعُ اللَّهُ بَهَا الْعَبْدَ مِئَةً دَرْجَةً فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلَّ دَرْجَتَيْنِ مُثْلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

قال : وما هي يا رسول الله ؟

قال : « الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ^(١) .

وقال ﷺ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرْجَةٍ أَعْدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَا بَيْنَ الدَّرْجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » ^(٢) .

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٤) في الإماراة : باب بيان ما أعدَهُ الله تعالى للمجاهدين في الجنة من الدرجات .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٩٠) في الجهاد : باب درجات المجاهدين في سبيل الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وقال عليه السلام : « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَفْتَرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةً ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [تعالى] » ^(١) .

وَسَأَلَ عَلَيْهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : « إِيمَانُ بِاللَّهِ [وَرَسُولِهِ] » ^(٢) .

قَيْلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟

قَالَ : « جَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

قَيْلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟

قَالَ : « حِجَّةُ مَبْرُورٍ » ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٧) في الجهاد : باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وما له في سبيل الله ، ومسلم (١٨٧٨) في الإمارة : باب فضل الشهادة في سبيل الله ، عن أبي سعيد الخدري ، واللفظ له ، والزيادة ما بين معقوفتين منه .

قال الحافظ في (فتح الباري ٧/٦) : « شَبَهَ حَالَ الصَّائِمِ بِحَالِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي نِيلِ الثَّوَابِ فِي كُلِّ حَرْكَةٍ وَسَكُونٍ ؛ لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ مِنْ لَا يَفْتَرُ سَاعَةً عَنِ الْعِبَادَةِ ؛ فَأَجْرَهُ مَسْتَرٌ ؛ وَكَذَلِكَ الْمُجَاهِدُ لَا تُضِيغُ سَاعَةً مِنْ سَاعَاتِهِ بِغَيْرِ ثَوَابٍ ، لَا تَقْدِمُ مِنْ حَدِيثٍ : إِنَّ الْمُجَاهِدَ لَتَسْتَنِ فَرِسْهَ فَيَكْتُبُ لَهُ حَسَنَاتٍ » .

(٢) زيادة من رواية (الصحيحين) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٦) في الإيمان : باب من قال إن الإيمان هو العمل ، ومسلم (٨٣) في الإيمان : باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) ٧٩/١ :

« فإن قيل : لم قدمَ الجهاد ، وليس بركن ، على الحج ، وهو رُكْنٌ ؟ فالجواب : إن نفع الحج قاصر غالباً ، ونفع الجهاد متعدد ، أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين - ووقعه فرض عين إذ ذاك متكرر - فكان أَمَّ منه فقدم ؛ والله أعلم » .

إِنَّمَا فَضَلَ اللَّهُ الْجَهَادَ وَجَعَلَهُ تِلْوَ الإِيمَانِ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ مَصَالِحِهِ الْعَاجِلَةِ
وَمِنْافِعِهِ الْآجِلَةِ^(١).

٤ - فضل الخروج في سبيل الله

قال ﷺ : « تضمنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جَهَادًا فِي
سَبِيلِي ، وَإِيمَانًا بِي ، وَتَصْدِيقَ بِرْسَلِي ، [فَهُوَ عَلَىٰ ضَامِنٍ] أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ
أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ، نَائِلًا مَانَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيَّةٍ »^(٢).

وَحَكَىٰ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ : « أَئِمَّا عَبْدٌ مِنْ عَبْدِي خَرَجَ مَجَاهِدًا فِي
سَبِيلِي وَابْتَغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ إِنْ رَجَعَتْهُ أَرْجَعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيَّةٍ ،
وَإِنْ قَبضْتَهُ غَفَرْتَ لَهُ وَرَحِمْتَهُ »^(٣).

(١) لِذَلِكَ كَانَ لِأَمِيرِ الْجَيْشِ أَنْ يَكْثُرَ فِي مُجْلِسِهِ مِنْ قِرَاءَةِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضَائِلِ الْجَهَادِ ،
وَقِرَاءَةِ كُتُبِ الْغَزَوَاتِ ، وَوَقَائِعَةِ الْعَرَبِ وَفَتوَحَاتِ الْمُسْلِمِينِ ، وَحِيلَ الْمُقَاتَلِينِ ، وَمَصَافِ
الْفَرَسَانِ وَمَنَازِلَهُمْ وَمَعَارِكَهُمْ ، وَمَا نَقَلَ عَنْهُمْ مِنْ الصَّبْرِ الشَّدِيدِ ، وَالْأَنْغَاسِ فِي الْعَدْدِ
الكَثِيرِ ، فَإِنْ ذَلِكَ يَقُوّي قُلُوبَ ذُوِّيِّ الإِيمَانِ ، وَيُذَهِّبُ بِالضُّعْفِ مِنْ قُلُوبِ الْجَبَانِ ، وَيُزِيدُ
فِي جَرَأَةِ ذُوِّيِّ الإِقْدَامِ وَالشَّجَاعَةِ ، كَمَا أَفَادَ النَّحَاسُ فِي (مَشَارِعُ الْأَشْوَاقِ) ١٠٧٤/٢.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢٧٨٧) فِي الْجَهَادِ : بَابُ أَفْضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٍ يَجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَا لَهُ فِي سَبِيلِ
اللهِ ، وَمُسْلِمٌ (١٨٧٦) فِي الْإِمَارَةِ بَابٌ : فَضْلُ الْجَهَادِ وَالْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَأَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ أَيْضًا الْبَخَارِيُّ بِرَقْمِ (٣١) فِي الإِيمَانِ : بَابُ الْجَهَادِ مِنْ الإِيمَانِ .
وَمَا بَيْنَ مَعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ (صَحِيحُ مُسْلِمٍ) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي (الْمُسْنَدِ) ١١٧/٢ ، وَالنَّسَائِيُّ (١٣٢٤=١٨-١٧/٦) فِي الْجَهَادِ : بَابُ ثَوَابِ
السَّرِيَّةِ الَّتِي تَعْلَمُ ، عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَالْتَّرْمِذِيُّ (١٦٢٠) فِي فَضَائِلِ الْجَهَادِ :

إِنَّا ضَمِّنَ اللَّهُ الرَّجْعَةَ وَالرِّضْوَانَ وَالغُفرَانَ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَايَتِهِ
وَنَصْرَةً لِدِينِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا أَرِيدَ بِهِ وَجْهَهُ^(١) .

٥ - فضل النَّفقة في سبيل الله

قال الله تعالى : « مَثَلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أُمُوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةٍ أُنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَنْبُلَةٍ مِئَةً حَبَّةً » [البقرة : ٢٦١/٢] .

وقال رجل : يا رسول الله أي الأعمال أفضل^(٢) ؟ قال : مؤمن مجاهد
بنفسه وماليه في سبيل الله ، ثم رجل في شعب من الشعاب يعبد الله^(٣) .

إِنَّمَا شَرَفَتِ النَّفقةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّهَا وسِيَّلَةٌ إِلَى أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ بَعْدِ الإِيمَانِ ،
وإِذَا كَانَتْ حَسَنَةً الْوَسِيَّلَةُ بِسَبْعِ مِئَةٍ ، فَهَا الظُّنُنُ بِحَسَنَةِ الْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

= باب ما جاء في فضل الجهاد ، عن أنس رضي الله عنه ؛ قال الترمذى : « هو حديث صحيح
غريب من هذا الوجه ». وما بين معقوفتين زيادة من النسائي .

(١) وأما من توجّه بصدق إلى شيء من القربات ، فأراد الخروج في سبيل الله ، فنفعه منه القدر
الإلهي مع شدة حرصه عليه ، وتصحيم قصده في طلبه ، فقد جرت سنة الله في معاملة عبيده
بفضله وكرمه أن يعطيه أجر تلك القربة ، تقضلاً منه ، وإحساناً لحسن قصده وإخلاص
نيته وصدق طويتها ؛ (مشارع الأشواق) ٣٧٨/١ .

(٢) رواية الصحيحين : « أي الناس أفضل » .

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٨٦) في الجهاد : باب أفضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بِيَمَاهِدَ بِنْفَسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ ، وَمُسْلِمٌ (١٨٨٨) فِي الإِمَارَةِ : بَابُ فَضْلِ الْجَهَادِ وَالرِّبَاطِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٦ - فصل

في الاستعانة بالله استنصاراً له

قال الله تعالى : ﴿ إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبُّكُمْ فَاسْتَجِابَ لَكُمْ أَنِّي مَمِدُّكُمْ بِأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال : ٧٨] .

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال يوم بدر : « اللهم أنجز لي ما وعدتني » ^(١) .

٧ - فصل

في من رأى عدواً فخافه

كان رسول الله ﷺ : إذا رأى قوماً فخافهم قال :
« اللهم إني أعوذ بك من شرورهم وأدرأ بك في نحورهم » ^(٢) .

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣) في الجهاد : باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وأخرجه البخاري (٢٩١٥) في باب الجهاد : باب ما قبل في درع النبي ﷺ عن ابن عباس رضي الله عنها ، بلفظ : « اللهم إني أنسدك عهداً ووعداً » .

(٢) أخرجه بنحوه أحمد في (المسند) ٤١٤/٤١٥ ، وأبو داود (١٥٣٧) في الصلاة باب ما يقول إذا خاف قوماً ، والنمسائي في (عمل اليوم والليلة) : (٦٠١) ، عن عبد الله بن قيس رضي الله عنه ؛ وصححه الترمذ في (الأذكار) .

٨ - فصل

في ذكر الله في القتال

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِئَةً فَاثْبِتُوْا وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال : ٤٥/٨] .

٩ - فصل

في بيع المجاهد نفسه وماله

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اسْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يَقَاطِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعِدَادًا عَلَيْهِ حَقَّاً فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أُوفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْبَبُشُوا بِيَعْيُكُمُ الَّذِي بِأَيْمَانِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ ^(١) [التوبه : ١١١/٩] .

(١) ذلك أن المجاهد يتضليل ما قاله عبد الله بن رواحة رضي الله عنه يوم موتة ، كما رواه عنه ابن إسحاق :

لَكُنِي أَسْأَلُ الرُّحْنَ مغفرةً
وضربة ذات فرغ تقدف الزِّبْدا
أو طعنَةٌ ييدي حران مجهرةً
جربةٌ تنفذ الأحشاء والكبِدا
حتى يقال إذا مروا على جَدَثٍ أَرْشَدَهُ اللَّهُ مِنْ غَازٍ وقد رَشَدا
نقله ابن النحاس في كتابه (مشارع الأشواق) ٦٦٨/٢ ، وقال ٨٤٢/٢ :

« المؤمنون عبيد الله تعالى ، والعبد لا يملك شيئاً يبييه لسيده ، فتق أعتقه صبح بيعه ، وفي شرائه سبحانه من عباده المؤمنين إشارة إلى أنه ما اشتري إلا من سبق قضاوه بعتقهم ، فكل من وفقه لتسليم نفسه إليه بشهادة أو جهاد أو حراسة في موقع خوف ، بشرط الإخلاص في جميع ذلك ، علينا أن البيع صدر منه أولاً ، وأن الله قد عتقه بفضله من النار ، ويؤيد ذلك =

قوله ﷺ : « من قاتل في سبيل الله وجبت له الجنة » ، قوله : « حُرِّمت النَّارُ عَلَى عَيْنِ سَهِّرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ، وأشباه ذلك .
ولما أخبر سبحانه بأنه اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم فكانهم قالوا : ما الشَّيْنَ فِي هَذَا الْبَيْعِ ؟

قال الله تعالى : ﴿ بَأْنَ لَهُمُ الْجَنَّةُ ﴾ .
فكانهم قالوا : ربنا فكيف نسلم هذه السلعة التي وقع عليها البيع ؟
قال : ﴿ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ ﴾ ، فإذا فعلتم ذلك فقد سلمتم السلعة ، ووفيتكم بها لزمامكم في هذه الصفة ، ووجبت لكم الجنة .
فكانهم قالوا : ربنا مضت سنة فضلك بأن تشهد ملائكتك بما تنعم به على عبيديك ، وقلت في كتابك القديم : ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَاعَتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] ، وأمرت بكتابة الوثائق بين المتباعين ، فمن أشهدت في هذا البيع ؟
فقال تعالى : ﴿ وَغَدَّا عَلَيْهِ حَقًا فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ فأنتم يا عبادي تشقون بوسيقة واحدة ، فهذه ثلاثة وثائق ، وتشقون بشاهدين ، فقد أشهدت على من أنزلتها عليهم ، ومثلث أمم ، كل أمم لا تتحقق ؛ فكانهم قالوا : ربنا أنت تحوّل ما تشاء وتثبت ، ولا تسأل عما تفعل ، فربما تحوّل هذا فرجع من الثن خائبين ؛ فقال سبحانه : ﴿ وَمَنْ أُوفَ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي لا أحد أوفي بعهده مني .

ثم لما كان من البيع ما يعقبه الندم إذا تبين صاحبه الخسان أو نقصاً في الثن ، ومنه ما يعقبه الفرج والسرور لما يظهر فيه من الربيع والنبطنة وحسن الوفاء ، قال سبحانه : ﴿ فَاسْتَبِرُوا بِيَتِيعُكُمُ الَّذِي بِإِيمَانِهِ هُوَ وَأَكْدُ ذَلِكَ بِقُولِهِ تَعَالَى : وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الظَّيِّنُ ﴾ .

ولهذا لما مر الأعرابي على النبي ﷺ وهو يقرأ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ﴾ الآية ، قال : كلام من هذا ؟
قال : « كلام الله » .

قال : « بيع والله مربح لا نتickleه ولا نستقيله ؛ فخرج إلى الغزو فاستشهد » .

١٠ - فصل

في الوفاء ببيعة الله

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَبَايِعُونَ اللَّهَ يَدَ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فِإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ ﴾^(١) اللَّهُ فَسَنَوْتَيْهِ^(٢) أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح : ٤٨/١٠].

١١ - فصل

في البيعة الموجبة لرضى الله

قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ٤٨/١٨].

اختِلَفَ في هذه البيعة ؛ فقيل : بايعوه على أنهم لا يفرون .

وقيل : بايعوه على الموت^(٣).

(١) كذا في الأصل « عليه » بكسر الماء ، وهي قراءة متواترة قرأها أبو عر بن العلاء وغيره ، وهي قراءة عصر المؤلف في مصر والشام وقراءة حفص « عليه » بالضم ؛ وانظر ماعلقته في الفصل (٤٣) من هذا الكتاب .

(٢) كذا في الأصل : « فسنؤتيمه » ؛ وهي قراءة أبي عمرو بن العلاء ، وقراءة حفص « فسيؤتيمه » .

(٣) أخرج البخاري (٢٩٦٠) في الجihad : باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ، وقال بعضهم : على الموت ، عن سلمة ، رضي الله عنه قال : بايعد النبي ﷺ ، ثم عدلت إلى ظل شجرة ، فلما خف الناس قال : يا ابن الأكوع ألا تبايع ؟ قال : قلت : قد بايعدت يا رسول الله ، قال :

١٢ - فصل

في فضل الغبار في سبيل الله

قال ﷺ : « لا يلتجئ النّارَ رجُلٌ بِكَيْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] حَتَّى يَعُودَ الْبَنَّ فِي الضُّرُّ ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غَبَّارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ »^(١) .

وقال ﷺ : « مَا اغْبَرْتُ قَدْمًا عَبْدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَسْهِي النَّارَ »^(٢) .

= وأيضاً . فبأيّته الثانية . فقلت له : يا أبا مسلم على أيّ شيء كنتم تبايعون يومئذ ؟ قال : على الموت .

وأخرج أيضاً (٢٩٥٨) في الباب نفسه ، عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله عنها : رجعنا من العام الم قبل ، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايّعننا تحتها ، كانت رحمة من الله . فسألنا نافعاً على أيّ شيء بايّعنهم ، على الموت ؟ قال : لا ، بل بايّعنهم على الصبر .

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) ١١٨٦ : « أخبر سلمة بن الأكوع - وهو من بايع تحت الشجرة - أنه بايع على الموت ، فدل ذلك على أنه لا تناهى بين قولهم بايّعنوه على الموت ، وعلى عدم الفرار ، لأن المراد بالميائة على الموت أن لا يفرّوا ولو ماتوا ، وليس المراد أن يقع الموت ولا بد ، وهو الذي أنكره نافع ، وعدل إلى قوله : « بل بايّعنهم على الصبر » ؛ أي على الثبات وعدم الفرار سواء أفضى بهم ذلك إلى الموت أم لا ، والله أعلم » .

(١) أخرجه أحمد في (المسندي) ٥٠٥/٢ ، والنسائي (١٢/٦ = ٣١٠٦) في باب الجهاد : باب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ، والترمذى (١٦٣٣) في فضائل الجهاد : باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » . وما بين معقوفتين زيادة من (المسندي) لأحمد .

وبنحوه عند ابن ماجه (٢٧٧٥) بلفظ : « لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنّم في جوف عبد مسلم » .

(٢) أخرجه البخاري (٢٨١١) في الجهاد : باب من اغْبَرْتُ قَدْمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، عن أبي عبيد الرحمن بن جبر رضي الله عنه .

إذا كانت مشقة الغبار عاصمةً من عذاب النار ، فما الظنُّ بن بذل ماله وغَرَرْ
بنفسِه في قتال الكفار^(١) .

= قال الحافظ في (فتح الباري) ٣٠/٦ : « والمعنى أنَّ المسْ ينتفي بوجود الغبار المذكور ، وفي ذلك إشارة إلى عظيم قدر التصرُّف في سبيل الله ؛ فإذا كان مجرّد مسَّ الغبار للقدم يحرم عليها النار ، فكيف بمنْ سعى وبذل جهده واستنفد وسعه ؟ » .

(١) روى الحافظ ابنُ كثير في آخر تفسيره لسوره آل عمران ٤٤٧/١ ، عن الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن المبارك ، من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي سكينة قال : أملأ على عبد الله بن المبارك هذه الآيات بطرسوس وودعته للخروج ، وأنشدتها معه إلى الفضيل بن عياض في سنة سبعين ومئة ، وفي رواية سنة سبع وسبعين ومئة :

ياعابدة الحرمين لوابصرتنا	تعلمتُ أنسَكَ في العبادة تلعبَ
من كان يخضب خده بدموعه	فحُورَنَا بدمائنا تحضبَ
أو كان يتعب خيله في باطلي	فخيولُنا يوم الصبيحة تتعبَ
ريبح العبير لكم ونحن عيَّرنا	رهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا	قولَ صحيح صادق لا يكذبَ
لا يستوي غبار خيل الله في	أنف امرئ ودخان ناري تلهبَ
هذا كتاب الله ينطق بيننا	ليس الشهيد بيت لا يكذبَ

قال : فلقيتَ الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام ، فلما قرأه ذرفَت عيناه ، وقال : صدق أبو كراء حليل كتاب أبي عبد الرحمن إلينا ، وأملأ على الفضيل بن عياض : حدثنا منصور بن العقر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، علمني علاً أفال به ثوابَ المجاهدين في سبيل الله ، فقال : « هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر وتصوم فلا تفطر » ؟

قال : يا رسول الله ، أن أضعف أن أستطيع ذلك .

ثم قال النبي ﷺ : « فوالذي نفسي بيده ، لو طوّقت ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله ، أو ما علّمت أنَّ الفرس المجاهد ليسنَ في طوله فيكتب له بذلك الحسنات .

١٣ - فضل الحراسة في سبيل الله

قال عليه السلام : « طُوبى لعبدٍ أخذَ بعنان فرسِه في سبيلِ اللهِ ، أشعثَ رأسَه ، مغبّرٌ قدماه ، إن كان في الحراسة [كان في الحراسة] ، وإن كان في الساقة^(١) كان في الساقة ، إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفع^(٢) ».

الحراسة في سبيلِ الله ضربٌ من الجهاد ، ثوابها على قدرِ نفعها وجدواها وطولها وقصرها ولا يخفى ما في الحراسة من نفع المسلمين .

١٤ - فضل الرمي في سبيل الله

قال الله تعالى : ﴿وَاعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ هُوَ﴾ [الأنفال : ٦٠/٨].

(١) ما بين معقوتين زيادة من (صحيح البخاري) ; قال المأذن ابن حجر في (فتح الباري) ٨٣/٦ : « هذا من الموضع الذي احتج فيها الشرط والجزاء لفظاً ; لكن المعنى مختلف . والتقدير : إن كان المهم في الحراسة كان فيها ، وقيل معنى « فهو في الحراسة » أي فهو في ثواب الحراسة ، وقيل : هو للتعظيم ؛ أي إن كان في الحراسة فهو في أمر عظيم ؛ والمراذ منه لازمه ، أي فعليه أن يأتي بلازمته ويكون مشتملاً بخوبية عمله . وقال ابن الجوزي : المعنى أنه خامل الذكر ، لا يقصد السمو ، فإن اتفق له السير سار ؛ فكانه قال : إن كان في الحراسة استر فيها ، وإن كان في الساقة استر فيها » . و « الساقة » : مؤخرة الجيش ؛ (المعجم الوجيز) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٧) في الجهاد : باب الحراسة في الغزو في سبيل الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وقال عليه السلام : « ألا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ » ^(١) .

وقال عليه السلام : « مَنْ رَمَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [تَعَالَى بَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْ] كَانَ كَعْثُقِ رَقَبَةِ » ^(٢) .

وإِنَّا شَرُفَ الرَّمِيَّ لِعُمُومِ مِنْفَعَتِهِ ^(٣) ؛ لِأَنَّهُ يَقْاتَلُ بِهِ الْقَاصِيُّ وَالْدَّانِيُّ ، وَمِنَ الْقَلَاعِ وَالْمَحْصُونِ ، وَمِنَ الْأَوْدِيَّةِ وَالْوَهَادِ ، مَعَ غَلْبَةِ سَلَامَةِ الرَّمَاةِ وَلَا يَتَأْتَى مِثْلُ ذَلِكَ فِي السَّيْفِ وَالسَّنَانِ . وَلِذَلِكَ حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى تَعْلُمِ الرَّمِيِّ ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم (١٩١٧) في الإمارة : باب فضل الرمي والحدث عليه ، عن عقبة بن عامر الجهي رضي الله عنه .

(٢) أخرجه النسائي (٢٦٦ = ١٣٤٠) في الجهاد : باب ثواب من رمى بهم ، والترمذى (١٦٣٨) في فضائل الجهاد : باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله ، وأبا ماجة (١٨١٢) في الجهاد : باب الرمي في سبيل الله ، عن عمرو بن عبيدة رضي الله عنه ، قال الترمذى : « هذا حديث صحيح ». وصححه الإمام ابن النحاس في (مشاريع الأشواق) ٤٤١-٤٦١ .

وَمَا بَيْنَ مَعْقَوْفَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ (سُنْنَةِ النَّسَائِيِّ) .

(٣) في نسخة ، كما في هامش الأصل : « مصلحته » .

(٤) وقد ذكر الإمام ابن النحاس في (مشاريع الأشواق) ٤٤١/١-٤٦١ فضائل الرمي ، مما هو مذكور في الآثار النبوية التي ساقها عليه رحمة الله ؛ فذكر منها :

أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالرَّمِيِّ اسْتَعْدَادًا لِلْجَهَادِ فِي سَبِيلِهِ ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى إِيجَابِهِ ؛ مُسْتَدِلِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال : ٦٠/٨] ، لِأَنَّ الْمَرَادَ بِالْقُوَّةِ الرَّمِيِّ ، لِحَدِيثِ مُسْلِمِ الْمَرْوِيِّ عَنْ عَقبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَذْكُورُ آنَفًا فِي هَذَا .

الفصل .

١٥ - فضل السّهـر في سـبـيل اللـه

قال رسول الله ﷺ : « حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِ بَكَّتْ مِنْ خَشِيَةِ اللَّهِ ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (١) .

= وأنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةً إِلَى الْجَنَّةِ : صَانِعَهُ ، وَالرَّازِمَيْ بِهِ ، وَالذِّي يَنَاوِلُ السَّهْمَ ؛
فَقَدْ رُوِيَ عَبْدُ الرَّزَاقِ وَالْبَيْهَقِيُّ بِسَنْدِ جَيْدٍ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ
الْوَاحِدِ ثَلَاثَةً نَفِرَ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صُنْعَتِهِ الْخَيْرُ ، وَالذِّي يَجْهَزُ بِهِ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ ، وَالذِّي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .
وَأَنَّ تَقْدُّمَ الْقَوْسِ وَالرَّمَيِّ هَبَّا يَنْدَهِبُ الْمُهْمَ .
وَأَنَّ الرَّمَيِّ خَيْرٌ مَا يَلْهُو بِهِ الإِنْسَانُ .

وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَخْضُرُ شَيْئًا مِنَ اللَّهِ إِلَّا بِالرَّمَيِّ ، وَمَا يَذْكُرُهُ مَعَهُ .
وَأَنَّ الرَّمَيِّ وَمَا يَذْكُرُ مَعَهُ مِنَ الْحَقِّ الْمَنْدُوبِ إِلَيْهِ ، وَإِنْ شَمِيَّ هُوَ ، وَلَا يُشَمِّ منَ اللَّهِ الْمَذْمُومَ .
وَأَنَّ لِلرَّازِمَيِّ فِي مَشِيهِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ .

وَأَنَّ مَنْ رَمَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَهْمٍ فَبَلَغَ الْعُدُوَّ ، رَفَعَهُ اللَّهُ دَرْجَةً فِي الْجَنَّةِ ، وَالدَّرْجَةُ مَئَةُ عَامٍ .
وَأَنَّ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ الْعُدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْ كَانَ كَعْتَقَ رَقْبَةَ .
وَأَنَّ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ ، كَانَ لَهُ كَعْتَقَ رَقْبَةَ .
وَأَنَّ مَنْ دَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
وَأَنَّ مَنْ افْتَنَ قَوْسًا عَرَبِيًّا نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ أَرْبَعينَ سَنَةً .
وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَعَلَّمَ مَعَ تَعْلُمِ الْقُرْآنِ ، وَنَاهِيَكُمْ بِهِذَا فَضْلًا وَشَرْفًا .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي (الْمَسْنَدِ) ١٣٤/٤ - ١٣٥ ، وَالحاكِمُ فِي (الْمُسْتَدِرِكِ) ٨٣/٢ ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ الْحاكِمُ : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ الْإِسْنَادُ » ، وَأَقْرَأَهُ الْذَّهَبِيُّ . وَأَخْرَجَهُ عَنْهُ
الْتَّسَائِيِّ (١٥/٦ = ٣١١٥) فِي الْجَهَادِ : بَابُ ثَوَابِ عَيْنِ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
مَرْفُوعًا بِلِفْظِ : « حُرِّمَتْ عَيْنٌ عَلَى النَّارِ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

مَن سَهِرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ تَرَكَ غُرْضَهُ مِن النُّومِ ، طَاعَةً لِلَّهِ بِمَا يَتَجَشَّمُ مِنْ خَوْفِ الْعَدُوِّ ؛ وَلَذِكْ حَرَّمَتْ عَيْنَهُ عَلَى النَّارِ .

١٦ - فضل قتل الكافر في سبيل الله

قال عليه السلام : « لا يجتمع كافر وقاتلته في النار أبداً » ^(١).

إِنَّمَا لَمْ يَجْمِعْ اللَّهُ بَيْنَ الْكَافِرِ وَقَاتِلِهِ فِي النَّارِ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ حَمَّا كَفَرَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَقْتَلَهُ مَغْرِراً أَوْ غَيْرَ مَغْرِراً ؛ فَلَوْ رَمَاهُ مِنْ بَعْدِهِ - مَعَ أَمْنِيهِ مِنْهُ - لَمْ يَجْمِعْ مَعْهُ فِي النَّارِ ، إِلَّا أَنَّ أَجْرَ الْمَغْرِرِ أَنْ أَجْرَ عَلَى قَدْرِ النَّصْبِ .

١٧ - فضل الصوم في سبيل الله

قال عليه السلام : « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » ^(٢).

(١) أخرجه مسلم (١٨٩١) في الإماراة : باب من قتل كافرا ثم ستد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٠) في الجهاد : باب فضل الصوم في سبيل الله ، ومسلم (١١٥٣) في الصيام : باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) ٤/٦ : قوله : (سبعين خريفاً) : الخريف زمان معلوم من السنة ، والمراد به هنا العام ؛ وتخفيض الخريف بالذكر دون بقية الفصول - الصيف والشتاء والربيع - لأنَّ الخريف أزكي الفصول ، لكونه يجف فيه الثمار» .

إِنَّمَا يُشَرِّعُ الصُّومُ فِي الْجَهَادِ فِي حَقٍّ مَّنْ لَا يَؤْثِرُ الصُّومَ فِي قُوَّاهُ ، وَلَا يَضْعِفُهُ عَنْ مَلَاقَةِ الْعَدُوِّ .

١٨ - فضل مشاق الغزو

قال الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ خَوَلُوهُمْ مِّنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغِبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يَصِيبُهُمْ ظَمَاءً وَلَا نَصَبًّا وَلَا مَخْمَصَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَّوُنَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنْالُونَ مِنْ عَذَابٍ نَّيَّلًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ☆ وَلَا يَنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة : ١٢١-١٢٠] .

جعل الله الأجر على هذه المشاق التي تلحق المجاهد في طريقه ؛ لأن الثواب على قدر النصب^(١).

(١) ومن النصب والخطر الذي يحيط بالمجاهد الغزو في البحر؛ لذلك كان فيه الثواب الكبير، والأجر العظيم . فقد روى الطبراني^و، والبيهقي^و، والحاكم^و، وصححه على شرط البخاري^و، وأقره الذهبي^و، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَمْجِدْ خَيْرَ مِنْ عَشْرِ غَزَواتٍ ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرَ مِنْ عَشْرِ حِجَاجٍ ؛ وَغَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَواتٍ فِي الْبَرِّ ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَلَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلُّهَا ، وَالْمَائِدَةَ فِيهِ كَالْمَشْحُطِ فِي دِمِهِ » . و (المائد): هو الذي يدور رأسه عند ركوبه البحر، و (المشحط): المضطرب في الدم .

وقد اعنى الإمام الحدث أبو زكريا ابن النحاس في كتابه العجب (مشاريع الأسواق) ٢٤٧/١ بذكر فضائل الغزو في البحر؛ مبرهناً على كل منها بالأحاديث والآثار الواردة في ذلك؛ فذكر منها :

وقد رُويَ عنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ : « بِعَيْنِي مَا يَتَحَمَّلُ الْمُتَحَمِّلُونَ مِنْ أَجْلِي »^(١).

١٩ - فصل

في وصية الإمام الغزاوة

كان رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْرَأَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهَةً فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ، ثُمَّ قَالَ : « أَغْزُوا بِاسْمِ اللهِ ، فِي سَبِيلِ

= أنَّ غَزْوَةَ الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ غَزْوَاتٍ فِي الْبَرِّ .
 وَأَنَّ ذَنْبَهُمْ كُلُّهَا تُغْفَرُ وَالدُّرُّونَ ، بِخَلَافِ شَهَادَةِ الْبَرِّ لِأَنَّهُ يَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ الذَّنْبِ إِلَّا الدِّينَ .
 وَأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ أَلَمَ القَتْلِ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا كَثْرَبَةً عَسْلِ بَاءِ بَارِدَ .
 وَأَنَّ مَنْ غَزَا فِي الْبَحْرِ كَانَ كَمْنَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 وَأَنَّ فَضْلَ الْغَازِيِّ فِي الْبَحْرِ عَلَى الْغَازِيِّ فِي الْبَرِّ كَفَضْلِ الْغَازِيِّ فِي الْبَرِّ عَلَى الْمَالِسِ فِي بَيْتِهِ .
 وَأَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ شَهِيدٍ وَغَيْرِهِ إِلَّا شَهَادَةَ الْبَحْرِ ، فَإِنَّ اللهَ يَتَوَلَّ قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ لِكَرَامَتِهِمْ عَلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ .
 وَأَنَّ أَجْرَ جِهَادِ يَوْمِ فِي الْبَحْرِ كَأَجْرِ جِهَادِ شَهِيرٍ فِي الْبَرِّ .
 وَأَنَّ خِيَارَ الشَّهَادَةِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى أَفْضَلُهُمْ مَنْ تَنَقَّلَ بَيْنَ مَرَاكِبِهِمْ ، فَيَغْرِقُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ لِلْمُجَاهِدِ إِذَا غَرَقَ فِي الْبَحْرِ أَجْرَ شَهِيدِيْنَ فِي الْبَرِّ .
 وَأَنَّ غَزْوَةَ الْبَحْرِ لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزْعُ الْأَكْبَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
 وَأَنَّ لِغَازِيِّ الْبَحْرِ مَا بَيْنَ كُلِّ مَوْجَتَيْنِ كَمْنَ قَطْعَ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ .
 وَأَنَّهُ إِذَا وَضَعَ رَجْلَهُ فِي السَّفِينَةِ يَخْلُفُ خَطَايَاهُ خَلْفَ ظَهِيرَةِ ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَبِيْرًا وَلِدَتَهُ أُمُّهُ ، وَيَضْحَكُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ .
 (١) لم أجده هذا الأثر فيها توافق بين يديه من المصادر.

الله ، قاتلوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَلَا تَغْلُبُوا ، وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تُمَثِّلُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا وليدياً »^(١) .

وصيَّةُ الغزاة نُصْحَّ لهم ، وهي من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢٠ - فضل تجهيز الغزاة

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا »^(٢) .

تجهيزُ الغزاة وخلافتهم في أهليهم مندرج في قوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ۝ [المائدة : ٢٥] ، والجهاز من أَبْرَ البرّ ، والمعونة عليه من أفضل المعونة .

٢١ - فضل الإخلاص في الجهاد

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرِّجْلِ يَقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيَقَاتِلُ حَمِيمَةً وَيَقَاتِلُ رِيَاءً ، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟

فَقَالَ : « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(٣) .

(١) أخرجه أحمد في (المسند) ٣٦٨٥ ، ومسلم (١٧٣١) في الجهاد والسير : باب تأميم الإمام النساء على البعوث ووصيته أيام بآداب الغزو ، عن تبريدة الإسلامي رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٣) في الجهاد : باب فضل مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا أو خلفه بخير ، ومسلم (١٨٩٥) في الإمارة : باب فضل إعانة الغازي في سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ وَخَلَاقَتِهِ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، عن زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٥٨) في التوحيد : باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ، ومسلم :

الفضائل المذكورة في الجهاد خاصة في من جاهد لتكون كلمة الله هي العليا ، وكلمة الله هي « لا إله إلا الله » ، ولا يقبل الله من الأعمال إلا ما أريد به وجهه^(١) .

= (١٩٠٤) في الإمارة : باب : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(١) ذكر الإمام العلامة ، الشیخ المجاهد ، أبو زکریا احمد بن إبراهیم الدمشقی ثم الدمشقی المنشور باب النحاس في كتابه البديع (مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق) ، ومثير الغرام إلى دار السلام ، في فضائل الجهاد ٦١٢/٢ ماختصره :

« لما كان سبب النجاة العظمى ، وإحرار الربع الأسى ، ومجاورة الرَّبِّ الكريم في دار السرور والنعيم ، إنما يحصل بالإخلاص في العبادة ، وإرادة وجه الله فيها شرعه لعباده ، ووجدنا الأعمال كلها ، وإن تنوّعت ، والقرب ، وإن تشعبت وتفرّعت ، وصنوف الطاعات ، وإن أتلفت أسبابها ، وأنواع العبادات ، وإن اختلفت مقاصد أربابها ، إذا صدر منها شيء مشوباً بالرّياء والنفاق ، يمكن أن يصدر منها في وقت آخر على الإخلاص والوفاق ، وأمكن أن يأتي العامل بما يكفر تلك الزلة .

وإذا كان الأمر كذلك وجب تشمير ساعد المساعدة في تحقيق النية في الجهاد وأقسامها ، وكشف الستر ببيان البيان عن وجوه حكمها عن وجه الإيجاز الوافي والاختصار الكافي . فاعلم أن أنواع النية في الجهاد لا تنحصر ، لتنوع المقاصد فيه ، ولكن نذكر منها ما هو الغالب وجوداً ويقاس عليه ما قد يقع ، والتوفيق بيد الله سبحانه :

فمنهم من يقصد مجاهده وجه الله سبحانه ، لاستحقاقه هذه العبادة ، وأمره بها ، وافتراضها على عباده من غير التفاتٍ عنده إلى جزءٍ عليها في الآخرة ، وهذا عزيز الوجود نادر الإمكان .

ومنهم من يحمله الجهاد غيره الإسلام ، والميرض على إعلاء كلمة الله تعالى وإعزازها ، وإذلال كلمة الكفر وأهلها ؛ وهاتان النيتان لا شك في صحتهما ، ولا ريب في الفوز عند الله بها ، وما يدلُّ على إخلاصه فيها الاجتهاد على إخفاء عمله في الحال ، وعدم التبήّج والافتخار بما صدر منه في المال ، وحبت أن لا يذكر شيء من ذلك ، واحتساب نفسه عند =

= الله إن قتل هنالك ، وكرامة الظهور اكتفاء باطلاع الله ، واتخاذ ما أصابه ذخيرة له عند الله .

ومنهم من يقصد بجهاده الجنة وثوابها ، وكواعبها وأتراها ، والنرجاة من النار وعقابها ، وأليم عذابها ، من غير تصور لغير ذلك ، هذا هو الأغلب وجوداً . وقد قال بعضهم : إنَّ هذا القصد لا يكفي في نيل رتبة الشهادة ، والظاهر الصحيح أنَّ هذا القصد كافٍ في نيلها ، وأنَّ صاحبها من الفائزين بجنت النعيم ؛ وما يدلُّ على ذلك ترغيب الله في الجنة لمن جاهد في سبيله كقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَنَوْلَاهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة : ١١١/٩] .

قال ابن دقيق العيد : والشريعة كلُّها طافحة بأنَّ الأعمال لأجل الجنة أعمالٌ صحيحةٌ غير معلولة ؛ لأنَّ الله تعالى ذكر صفة الجنة وما أعدَّ فيها للعاملين ترغيباً للناس في العمل ، ومتحالٌ أن يرغبهم في العمل للثواب ويكون ذلك معلولاً مدخولاً إلا أنْ يدعى أنَّ غير هذا المقام أعلى منه ، فهذا قد يسامح فيه ، وأما أن يكون علة في العمل فلا . انتهى .

ومنهم من إذا دمه القتال يقاتل مقبلًا غير مدبر ، ليس له نية البتة غير الدفع عن نفسه ، وهذا قريبٌ من أصحاب النية الثالثة ، وليس مثلهم ، وهو شهيد ، لأنَّ من دفع عن نفسه قطاع الطريق فقتلوه كان من الشهداء ، فكيف لا يكون شهيداً من قتل بسيوف الأعداء ؛ بل هو شهيد في الفضل والحمد .

ومنهم من يخرج إلى الجهاد مكتثراً سواد المجاهدين ، ليس له نية أن يقتل ولا يقتل ، وهذا إذا قُتل شهيد ؛ لأنَّ من كثُر سواد قوم فهو منهم .

ومنهم من يجاهد ونِيَّته وجه الله تعالى ونيل الغنية جيئاً ، ولو انفرد قصد الجهاد عنده لكن تحفيلاً يانهاض القدرة إلى الجهاد بحيث لو دعى إلى غزو طائفة فقراء ليس لهم ما يغنم لما أقعده عدم وجود ما يغنم عن الجهاد في سبيل الله ، بل كان يجاهد ؛ ولو دعى إلى غزو طائفتين إحداهما فقيرة والأخرى غنية لرغم في جهاد الأغنياء رجاء الغنية ، وهذه النية مما اختلف فيها وفي أشباهها أمثلة السلف ؛ فذهب بعضهم : إلى أنَّ النية فاسدة ، وأنَّ صاحبها يعاقب عليها لإدخاله قصد الدنيا في عمل الآخرة . وذهب آخرون إلى أنَّ هذه النية صحيحة ؛ وهذا هو المذهب الصحيح ؛ وإليه ذهب حجة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله .

ومنهم من يجاهد ونيته تحصيل عرض الدنيا ، من غير التفات إلى قصد نوع من العبادات ، بحيث لو عرض عليه غزو طائفة من الكفار ليس لهم ما يغنم ، أو علم أنه يمنع من الغنية لم يغز ؛ فهذا إذا قُتل ليس بشهيد ، وإن كان حكمه في الظاهر حكم الشهداء ، وليس له أجر بالبتة .

فإن كان له - أيضاً - قصد في العبادة بحيث لو حصل له نظير ما يتوقعه من الغنية جعلاً في قتل من يباح قتالهم من غير الكفار لما قاتل لقصد الدنيا ، فذهب ذاهبون في أشباه هذه المسألة إلى الإحباط كما في التي قبلها .

واختار الفزالي وجماعه : أنه إذا كان باعث الآخرة أقوى من باعث الدنيا أثيب بالقدر الزائد ، وإن كان باعث الدنيا أقوى أو استوى باعثان حبط العمل كأن لم يكن . وأما من غزا رباء وسعة وافتخاراً ، ولم يخطر بباله قصد التقرب إلى الله تعالى بالبتة ، بحيث لو خلا من الاطلاق من يتوقع منه الثناء وال مدح أو قرب المزلة لما حمله قصد القرابة على الجهاد وبدل نفسه فيه ؛ فإن هذا إذا قُتل ليس بشهيد عند الله بلا خلاف .

فإن غراً ليقتل فيستريح مما هو فيه من ضعف مؤلم ، أو ذين لازم ، أو فقر ملازم ، أو شرّ يتوقعه ، أو مصيبة تنزل به ، ولم يخطر بباله التقرب إلى الله ، ولا إعلاء كلامته ، وكان بحيث لو عرض عليه قتل ظالم له أو قطاع طريق نحومه أو موت بطاعون ونحوه لما رغب فيه - وإن كان - يحصل له بكل ذلك الشهادة ، والراحة بما هو فيه ، فهذا مما للنظر فيه مجال . فيحتمل أن يقال : ليس بشهيد عند الله ، إذ لم يتمتع قصد التقرب إلى الله تعالى وإعلاء كلامته ، ويحتمل أن يقال : إنه شهيد لكونه لم يسمح لنفسه إلا في هذا الوجه دون غيره ، ورغبتـه فيه دون غيره ، وإن كان شهيداً أيضاً في قتل الظالم أو قطاع الطريق أو الطاعون ونحوه ، يدل على قصد باطن في التقرب إلى الله تعالى ، وعلى إيهـان وتصديق بما جاء عن الله ورسولـه في ثواب من قتلـه الكفارـ شهيداً . وهذا الاحتـال أقرب من الأول ؛ ولكنه لا يتحقق بالخلصـين ، ولا يتحقـق شأنـ الشهداءـ الأولـين » .

وقد أثبت ابن النحاس في كتابه المذكور أعلاه أدلة كلـ أمر ذكرـه من شأنـ الشهداءـ ؛ فراجعـه هناك إن شئت .

٢٢ - فضل الخروج يوم الخميس

قلْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ فِي سَفَرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ^(١).

ينبغي للمجاهد أن يخرج يوم الخميس اقتداءً برسول الله عليه السلام في أسفاره ، لأنَّ الأعمالَ تُعرضُ على الله يوم الخميس ، فَيُعَرَّضُ عَلَيْهِ أَنْ فَلَانًا خَرَجَ مُجَاهِدًا في سبِيلِكَ وابتغاءَ مرضاتِكَ .

٢٣ - فصل

في خروج الإمام في السرايا

قال عليه السلام : « والذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيرَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْلَمُهُمْ ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فِي تَبَيْعَونِي ، وَلَا تَطْبِبُ أَنفُسَهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي »^(٢).

هذا من رفقِ رسول الله عليه السلام بأصحابه وأتباعِه تركَ الخروج في جميع السرايا لثلاً يشُقُّ على الضعفاء ، واعتذر بأنه لا يجد ما يحملهم عليه ، ولو وجد لفعل عليه السلام .

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٩) في الجهاد : باب من أراد غزوة فورًا بغيرها ومن أحبَّ الخروج يوم الخميس ، عن كعب بن مالك .

قال الحافظ في (فتح الباري) ١١٣/٦ : « وَكَوْنُهُ عَلَيْهِ صَلَوةُ اللَّهِ كَانَ يُحِبُّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لَا يَسْتَلِزمُ الْمُواظِبَةَ عَلَيْهِ لِقِيَامِ مَانِعِهِ » .

(٢) أخرجه بنحوه البخاري (٢٩٧٢) في الجهاد : باب الجعائـل والـحلـان ، ومسلم (٨٧٦) في الإمارة : باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

فينبغي لمن تولى أمر المسلمين أن يعاملهم بمثل ما عاملهم به سيد المرسلين وخاتم النبئين .

٢٤ - فضل الغدوة والروحان في سبيل الله والرباط

قال عليه السلام : « غدوة في سبيل الله أو روحانة خير من الدنيا وما فيها ، ورباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها » ^(١) .

إذا كانت الغدوة والروحانة في سبيل الله خيراً من الدنيا وما فيها ، فما الظن بمَنْ واظب على ذلك الشهرين ، والستين ، والستين .

٢٥ - فضل الجراح في سبيل الله

قال عليه السلام : « ما من مؤمن يكلم في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيمة وجراحته يتشعب ^(٢) دماً ؛ اللون لون الدم ، والريح ريح المسك » ^(٣) .

(١) آخرجه بنحوه البخاري (٢٨٩٣) في الجهاد والسير : باب فضل رباط يوم في سبيل الله ، والترمذى (١٦٦٤) في فضائل الجهاد : باب ما جاء في فضل الرابط ، والبيهقي في (سننه) ٣٨/٥ ، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه .

(٢) يتشعب : يتتجّر في سيل . (المعجم الوجيز) .

(٣) آخرجه البخاري (٢٨٠٣) في الجهاد والسير : باب من يجرح في سبيل الله ، ومسلم (١٨٧٦) في الإمارة : باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) ٢٠/٦ : « قال العلماء : الحكمة في بعضه كذلك أن يكون معه شاهد بفضيلته ، بيذله نفسه في طاعة الله تعالى . واستدل بهذا الحديث على أن الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بفسل ولا غيره ، ليجيء يوم القيمة كا-

إِنَّمَا يُجِيءُ الْجَرِيحَ كَذَلِكَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ تَفْضِيلًا لَهُ عَلَى أَهْلِ الْمَوْقِفِ ، وَنَدَاءُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ بَذَلَ نَفْسَهُ حَتَّى جَرِحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٣٦ - فضل الغالب في سبيل الله

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبُ فَسَوْفَ نَؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٧٤/٤] .

عَظَمَ اللَّهُ أَجْرَ الْغَالِبِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ لَأَنَّهُ امْتَشَّلَ أَمْرَ اللَّهِ بِقَتْلِ أَعْدَاءِ اللَّهِ ، وَدَفَعَ شَرَّهُمْ عَنْ أُولَيَاءِ اللَّهِ .

٣٧ - فضل المقتول في سبيل الله

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ☆ فَرِحِينَ يَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [آل عمران : ١٦٩/٣ - ١٧٠] .

قال ﷺ : « أَرَوا خَمْهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِيرٍ لَهَا قَنَادِيلٌ مَعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرُخُ مِنَ الْجَنَّةِ حِيثُ شَاءَتْ » ^(١) .

= وصف النبي ﷺ ، وعقب على ذلك بقوله : « وفيه نظر ، لأنَّه لا يلزم من غسل الدم في الدنيا أن لا يبعث كذلك ، ويغفي عن الاستدلال لتركِ غسلِ الشهيد في هذا الحديث قوله ﷺ في شهداء أحد : « زَمْلُوْهُمْ بِدَمَائِهِمْ » .

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٧) في الإماراة : باب بيان أنَّ أرواح الشهداء في الجنة ، وأنَّهم أحياء عند ربِّهم يرزقون ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

لما بذل الشهداء أنفسهم لأجل الله أبدلهم الله حياة خيراً من حياتهم التي بذلوها ، وجعلهم جيرانه ، يبيتون تحت عرشه ، ويسرحون من الجنة حيث شاؤوا ، لما انقطعت آثارهم من السُّرُوح في الدنيا^(١) .

(١) لذلك فقد خص الله جل وعلا الشهيد بعكارم وفضائل ، امتاز بها عن بقية الخلائق ؛ اعنى بإيرادها بأدتها ابن النحاس في (مشاريع الأشواق) ٧١٧/٢ - ٧٢٠ ، نذكرها على سبيل الإجمال ، مجردة عن أدتها :

فمنها أنه ليس أحد يدخل الجنة ويحب أن يخرج منها ، ولو أعطى ما في الدنيا جميعاً إلا الشهيد ؛ فإنه يتمنى أن يرده الله إلى الدنيا ليقتل في سبيل الله كما قتل أولاً ، لما يرى من عظيم كرامة الشهداء على الله تعالى .

ومنها أن الشهادة في سبيل الله تكفر جميع ما على العبد من الذنوب التي بينه وبين الله تعالى .

ومنها أن الملائكة تظل الشهيد بأجنبتها .

ومنها أن الشهادة الخالصة في سبيل الله توجب دخول الجنة قطعاً .

ومنها أن الشهادة لا يشرط فيها سبق أعمال الأبرار بل هي بسابق الإرادة والاختيار .

ومنها أن الشهداء حين يقتلون في سبيل الله يجعل الله أرواحهم في أجوف طير خضر في الجنة .

ومنها أنهم لا يفتنتون في قبورهم ولا يصعقون عند نشورهم .

ومنها أن الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته .

وأنه يأمن من الفزع الأكبر يوم القيمة .

وأنه يغفر له بأول قطرة من دمه وثوبه كلها ، ويرى مقعده من الجنة .

وأن دمه لا يحفي حتى يرى الحور العين .

وأن الشهيد في سبيل الله أفضل من انتصر ورجع سالماً .

وأنه لا يجد من ألم القتل في سبيل الله إلا كما يجد من ألم القرصنة .

وأنه لا يفضل النبيون إلا بدرجة النبوة .

وأن الله جل وعلا يزوجه الحور العين .

٢٨ - فصل

في رفق الإمام بالغزاة

قال عليه السلام : « اللهم من ولني من أمي أمتى شيئاً فرق بهم فارفق به ، ومن شق عليهم فاشقق عليه » ^(١) .

على من تولى أمر المسلمين في جهاد أو غيره ألا يكلفهم ما لا يطيقون ، ولا ماتشتت مشقتته عليهم ، فلا يغزي قوماً ويريح آخرين ، بل يتناوب بينهم في ذلك ، فيغزى بعضهم ، ويريح بعضهم ؛ ثم يغزى المستريحين ، ويريح الغازين ؛ إلا أن يحضر مهم فيجمع له جميع الغزاة .

٢٩ - فصل

في التكبير على الكفار

لما أشرف رسول الله عليه السلام على خيبر ، وقد خرج أهلها قال : « الله أكبر ، خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المندرين ^(٢) .

ذكر كبراء الله عز وجل حاث على تعظيمه وعلى قتل الكفار الذين نسبوه إلى ما لا يليق بهم ؛ من الشريك والصاحبة والولد ، كما زعم النصارى في المسيح عليه السلام .

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٨) في الإمارة : بباب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والمحث على الرفق بالرعنية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، عن عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٥) في الجهاد : بباب دعاء النبي عليه السلام إلى الإسلام والنبوة ، ومسلم (١٣٦٥) في الجهاد والسير : بباب غزوة خيبر ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

٣٠ - فصل في وقت القتال

كان رسول الله ﷺ إذا لم يقاتلُ أَوْلَ النَّهَارِ أَخْرَ القتالَ حَتَّى تزولَ الشَّمْسُ ،
وَتَهَبَ الرِّيحُ ، وَيَنْزَلَ النَّصْرُ ^(١) .

القتالُ أَوْلَ النَّهَارِ أَفْضَلُ : لبرده ، واستجام القوى فيه ، واتساع النهار
لإكمال أغراض القتال : فإن فاتَ فَبَعْدَ الزَّوَالِ حِينَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ وَيَتَسَعُ
الوقت .

٣١ - فصل في البداية بالرمي

قال ﷺ : « إِذَا أَكْثَبْتُمْ ^(٢) فَأَرْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ ، وَلَا تَسْلُوا السَّيُوفَ حَتَّى
يَغْشَوْكُمْ ^(٣) » .

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٥٥) في الجماد : باب في أي وقت يستحب اللقاء ، والترمذني (١٦١٢)
في السير (١٦١٣) : باب ماجاء في الساعة التي يستحب فيها القتال عن النعمان بن مقرن
رضي الله عنه : قال الترمذني : « هنا حديث حسن صحيح » .

وأخرج البخاري (٣٦٠) في المجزية والمودعة ، عن النعمان : « ولكنني شهدت القتال مع
رسول الله ﷺ ، كان إذا لم يقاتلُ في أَوْلَ النَّهَارِ انتظر حتى تهبُ الأرواح ، وتحضر
الصلوات » ; و (الأرواح) : هي الرياح ؛ كما في (فتح الباري) ٢٦٥/٦ .

وقال الحافظ في (فتح الباري) ١٢١/٦ بعد إيراده حديث النعمان الذي رواه أبو داود
والترمذني : « فيظهر أنَّ فائدة التأخير لكون أوقات الصلاة مظنة إجابة الدعاء ، وهبوب
الريح قد وقع النصر به في الأحزاب ، فصار مظنة لذلك ، والله أعلم » .

(٢) أي قربوا منكم ، ما مكنكم من أنفسهم .

(٣) أي يزدحروا ويجمعوا عليكم ، والمحدث أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) (٩٢٩٥) في =

لَا تُتَسَّلُ السِّيُوفُ مَعَ بَعْدِ الْكُفَّارِ، إِذْ لَا فَائِدَةُ فِي سَلْهَا بَلْ يَرْمَوْنَ بِالنَّبْلِ إِلَى
أَنْ يَتَدَانِي الْفَرِيقَانِ فَحِينَئِذٍ تُتَسَّلُ السِّيُوفُ .

٣٢ - فصل

في عرض الإسلام على الكفار

قال الله تعالى : ﴿إِنَّهُ مِنْ سَلَيْهِانَ وَإِنَّهُ يُشْمِنِ اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ☆ أَلَا تَعْلُمُ
عَلَيْهِ وَأَتَتْنَاهُ مُسْلِمِينَ﴾ [آل النمل : ٢٧-٤٠] .

وقال : ﴿وَقُلْ لِلّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ وَالْأَمْمَيْنَ أَسْلَمُمْهُمْ﴾
[آل عمران : ٢٠٣] .

وكتب عليهما إلى هرقل : «أسلم تسلم^(١) ، وأسلم^(٢) يؤتك الله أجرك
مرتدين»^(٣) .

عرض الإسلام على الكفار إحسان إليهم بالتوسل إلى نقلهم من الكفر إلى
الإيمان ، ومن أسباب السخط إلى أسباب الرضوان .

= الجهاد : باب الرجل يغزو وأبوه كاره ، وأبو داود (٢٦٦٤) في الجهاد : باب في سلسلة السيف
عند الليفاء ، عن أبيأسيد الساعدي رضي الله عنه .

ولفظه عند البخاري (٣٩٨٤) في المغازى : باب (١٠) ، عن أبيأسيد رضي الله عنه : قال
لنا رسول الله عليه السلام يوم بدر : «إذا أكبثكم فارموهم ، واستبقوا نبلكم» .

(١) (شجرة المعارف) : الفصل (٨١٥) : «قل أسلم تسلم» .

(٢) ليست في (شجرة المعارف) .

(٣) أخرجه البخاري (٧) في بدء الوحي ، ومسلم (١٧٧٣) في الجهاد : باب كتاب النبي عليه السلام
إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام ، عن أبيسفيان رضي الله عنه .

٣٣ - فصل

في تخويف أهل الحرب وإرهاصهم

قال الله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام : ﴿إِرْجِعُوهُمْ فَلَنَا أُتَيْنَاهُمْ بِجَنَوْدٍ لَا قِبْلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذْلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [النمل : ٣٧/٢٧].
 هذا دأب الأنبياء ، وفعل العقلاة ، أخذهم أولاً بالتلطف والدعاء إلى الإسلام ، فلما غالطوه ، وخدعواه يارسال المديّة ، أغاظ لهم القول فقال :
 ﴿فَلَنَا أُتَيْنَاهُمْ بِجَنَوْدٍ لَا قِبْلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذْلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ .

٣٤ - فصل

في الاستعداد لقتالهم بما يرهبهم

قال الله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أُسْتَطِعُنَّ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأناقل : ٦٠/٨].
 وقال عليه السلام : «الخيل معقودة بنواصيها الخير إلى يوم القيمة : الأجر والمحظى» .

(١) قال الإمام القاضي شيخ الإسلام بدر الدين ابن جماعة الحموي في كتابه (مختصر في فضائل الجهاد) : ١١٥ : «ينبغي للسلطان أن يأخذ الأمراء والأجناد بكل الاستعداد لمباشرة الجهاد ، وباتخاذ السلاح الجيد ، والخيل الجياد ، وبالإدمان على الفروسية ، ورياضة الخيل ، والأبدان بالمسايفة والمناولة ونحو ذلك . وللسلطان ولغيره أن يسئل من بيت المال في المسابقة في الخيل والمناولة بالرمي إذا كان بشرطه المعروفة في كتب الفقه وغيرها» .

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٥٢) في الجهاد : باب الجهاد ماضٍ في البر والفارج ، ومسلم (١٨٧٣)

إذا علم عدوك أنك متيقظ له ، مستعد لقتاليه ، خافك وانقطعت أطياعه
منك .

٣٥ - فصل

في النفي^(١) وبدل الأنفس والأموال

قال الله تعالى : ﴿ إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ في سبيل الله ﴾ [التوبه : ٤١/٩] .

= في الإمارة : باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيمة ، عن عروة البارقي رضي الله عنه . وللخيل فضائل عظيمة مثبتة بالآثار المصنفوة ، أوردها ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٣٢٤/١ ، فذكر منها :

أنَّ من ارتبط منها شيئاً بنية الجهاد في سبيل الله تعالى ، كان شبعها وجوعها وريتها وظمئها وأبوالها وأرواثها ، وعدد ماتأكله وتشربه وتخطوه حسنات في ميزانه يوم القيمة . وأنَّ من احتبس فرساً في سبيل الله ، كان له ستةٌ من النار يوم القيمة . وأنَّ من همَّ أن يرتبط فرساً في سبيل الله أعطيَ أجر شهيد .

وأنَّ من ربط فرساً في سبيل الله كان من الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار ، سرّاً وعلانية ، لهم أجرهم عند ربِّهم ، ولا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون . وأنَّ المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها .

وأنَّ أهلهما يدتهم الله بالمعونة على خدمتها والإنفاق عليها . وأنَّ خير الدنيا والآخرة معقود في نوادي الخيل إلى يوم القيمة . وأنَّها كانت أحبُّ الأشياء إلى رسول الله عليه السلام بعد النساء . وأنَّها تدعوه الله أن يحبّبها إلى أصحابها .

وأنَّ من ارتبط فرساً في سبيل الله تعالى فقد امثلَ أمر الله وأمر رسوله عليه السلام . وأنَّ الجن لا تدخل بيته في فرس .

وأنَّ الملائكة عليهم السلام لا تحضر من الله شيئاً غير إجراء الخيل وما يذكر معه .

(١) (شجرة المعارف) : الفصل (٨١٨) : « التنفير » .

وقال : ﴿ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبِدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَنْزُرُوهُ شَيْئًا ﴾ [التوبه : ٣٩/٩].

أُولى مَا بَذَلَتْ فِيهِ الْأَنْفُسُ وَالْأَمْوَالُ طَاعَةُ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ^(١) ، وَمِنْ أَفْضَلِ طَاعَاتِهِ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِهِ ؛ لِمَا ذُكِرَنَا مِنْ فَضَائِلِهِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ^(٢).

٣٦ - فصل

في التّشديد عليهم والغليظة

قال الله تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ [الفتح : ٢٩/٤٨] ، وقال : ﴿ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُطُ عَلَيْهِمْ وَمَا وَاهَمُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [التوبه : ٧٣/٩] ، وقال : ﴿ قَاتَلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ وَلَيَجِدُوا فِيْكُمْ غِلْظَةً ﴾ [التوبه : ١٢٢/٩].

(١) وفي ذلك يقول بعض الشعجان :

أقول وقد طارت شعاعا
فيماك لوسائلبقاء يوم
فاصبرا في مجال الموت صبرا
ولا ثوب للبقاء بثوب عز
سبيل الموت منهك كل حي
ومن لم يعتبظ بهرم ويسلام
لموت المرء خير من حياة
إذا ماعدا من سقط المتابع
(الشعاع) : الفريق . (الخنع) : الذل . و (عطيه الموت) : مات شابتاً صحيحاً .
(شارع الأسواق) ٥٧٩/١ .

(٢) قوله : « أولى ما بذلت ... إلخ » لم يرد في (شجرة المعارف) .

ينبغي أن يكون التّشديد والغِلظة على الكَفَرِ أبلغَ مِن الغِلظة والتّشديد على غيرهم مِن العصاة؛ لأنَّ الغِلظة على قدر الذُّنوب؛ وأعظمُ الذُّنوب ذُنوبُ الكُفَّارِ^(١).

٣٧ - فصل

في المشاورة والتّوْكُل على الله في القتال

قال الله تعالى : ﴿ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩/٢] ، أي توكَلْ على الله^(٢) ، ولا تتوَكَلْ على المشاورة .

ما عَلِمَ أَنَّه مصلحةً راجحةً فلا مشاورة في فعله ، وما عَلِمَ أَنَّه مفسدةً راجحةً فلا مشاورة في تركه ، وما التَّبسُ أَمْرُه ففيه المشاورة ؛ فِإِنَّ اللَّهَ لَم يجمع الصوابَ كُلُّهُ لواحدٍ ؛ ولذلك شَرِعَتْ المشاورة ؛ فِإِنَّ الصوابَ قد يظهر لقومٍ وقد يَغِيبَ عن آخرين .

وقد قيل للشافعي رضي الله عنه : أين العلم كُلُّه ؟ فقال : في العالم كُلُّه .
يعني أَنَّ اللَّهَ فَرَقَهُ فِي عبادِهِ لَم يجْمِعَهُ فِي وَاحِدٍ .

مع ما في ذلك مِن تطبيِّبِ النُّفُوسِ ، وتألِيفِ القلوبِ ، وقد قال ربُّ العالمين لسيِّدِ المرسلين : ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩/٣] .

(١) قوله : « يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ... إِلَّا » لَم يردْ فِي (شجرة المعرف) .

(٢) قوله : « أَيْ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ » لَيْسَ فِي (شجرة المعرف) .

فينبغي لمن تولى أمر المسلمين أن يقتدي بسيد المرسلين في ذلك فيشاور في كلّ تصرّفٍ من كان عارفاً بذلك التصرّف ، ولا يشاور في كلّ فنٍ إلا أربابه ؛ مقدماً لأفضلهم وأماثلهم على من دونهم^(١) .

٣٨ - فصل

في القتال لإنقاذ المسلمين من أيدي الكفار

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تَقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ ﴾ [النساء : ٧٥/٤] .

إنقاذ أسرى المسلمين من أيدي الكفار من أفضل القراءات ، وقد قال بعض العلماء : إذا أسروا مسلماً واحداً وجب علينا أن نواذب على قتالهم حتى نخلصه أو نبيدهم ، فما الظن إذا أسروا خلقاً كثيراً من المسلمين^(٢) .

٣٩ - فصل

في الثبوت في القتال

قال الله تعالى : ﴿ إِذَا لَقِيْتُمْ فِتْنَةً فَاتَّبِعُوا ﴾ [الأنفال : ٤٥/٨] ، وقال : ﴿ إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُؤْلُوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴾ [الأنفال : ١٥/٨] ، وقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الَّذِينَ يَقاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُهُمْ بَنِيَانٌ مَرْصُوصٌ ﴾ [الصافات : ٤/٦١] .

(١) قوله : « ماعلم أنه مصلحة ... إلخ » ليس في شجرة المعارف .

(٢) قوله : « إنقاذ أسرى المسلمين ... إلخ » ليس في شجرة المعارف .

الثُّبُوتُ فِي الْقَتْلِ سَبَبٌ لِلنَّصْرِ وَالظَّفَرِ ، مُضْعِفٌ لِقُلُوبِ الْكُفَّارِ قَاطِعٌ لِرَجَائِهِمْ^(١) .

٤٠ - فصل

في بذل الجهد في النكایة بهم

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوهُمْ كُلًّا مَرْضِيًّا ﴾^(٢) [التوبة : ٥٩] .

٤١ - فصل

في كيفية القتال

قال الله تعالى : ﴿ فَاضْرِبُوهُمْ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوهُمْ مِنْهُمْ كُلًّا بَنَانِ ﴾^(١) [الأنساب : ١٢/٨] ، وقال : ﴿ فَإِذَا لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا قَضِّبُ الرِّقَابِ ﴾^(٢) [محمد : ٤/٤٧] .

(١) قوله : « الثبوت في القتال ... إلخ » ليس في (شجرة المعرف) .

(٢) وإن إنفاق الأموال في الحيل والمكاييد ، أولى من إنفاق الأرواح في الحروب والشدائد ، كما يقول ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٢١٧٧/٢ ، ويقول أيضاً ١٠٧٥/٢ : « وأهم ما ينبغي لصاحب الجيش قبل القتال أن يبيث الجوايسis الثقات عنده في عسكر عدوه ، ليتعرف أخبارهم مع الساعات ، وما عندهم من العدد والآلات ، ويعزز أعدادهم ، ويتنسّم ماذبّروه من المكاييد ، ويبحث عن أسماء رؤسائهم وشجعانهم ، ويسأل عن أحوالهم عند ملكهم ومنزلتهم منه ، ويدرس إليهم ، ويعدهم ويخدعهم بما تميل إليه طباعهم إن أمكنه ذلك ، ليغدروا ب أصحابهم أو يعتزلوه وقت القتال ، ويخذلوه » .

عَلِمَ اللَّهُ عَبادَهُ كَيْفَ يَقَاتِلُونَ أَعْدَاءَهُ ، فَأَمْرُهُمْ بِضَربِ الْأَعْنَاقِ ؛ لَا إِنَّهُ أَقْطَعَ لِغَائِلَتِهِمْ ، وَبِقْطَعِ كُلِّ بَنَانٍ ؛ لَا إِنَّهُ مَانِعٌ لَهُمْ مِنَ الْقَتْالِ^(١) .

٤٢ - فصل

في قطع أشجارهم وتخريب ديارهم

قال الله تعالى : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أَصْوَلِهَا فَيَادِنُ اللَّهِ وَلِيَخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الحشر : ٥٩] .

(١) قال الإمام العلامة صديق حسن خان القنوجي في كتابه (العبرة بما جاء في الغزو والشهادة والمجرة) : ٦ :

« الشجاعة عند اللقاء على ثلاثة أوجه :

الأول : أن يحمل ويذكر ، وينادي هل من مبارز ؟

والثاني : أن لا يخالطه الدهش ولا تأخذنه الحيرة .

والثالث : أن يلزم الساقية - أي المؤخرة - إذا انهزم أصحابه ، ويضرب في وجوه القوم ؛

قالوا : إن المقاتل من وراء الفارين كالمستغرق من وراء الغافلين ، وكان الصحابة

رضي الله عنهم من أعظم الأبطال وأشجع الرجال ، لاسيما الخلفاء الراشدون ، وحمزة بن

عبد المطلب ، ونصر بن مالك ، وسعد بن أبي وقاص ، وخالد بن الوليد ، والزبير بن

العوام ، وطلحة الأسدي ، والمقداد بن الأسود ، وأبو دجانة الأنباري ، والمثنى بن حارثة

الشيباني ، وأبو عبيد بن مسعود التقفي ، وعمار بن ياسر ، ومالك بن الحارث النخعي ، إلى

غير ذلك مما لا يحصى كثرة وعددًا ؛ وما أحسن ما قيل في ذلك :

خلق الله للحروب رجالاً ورجالاً لقصبة وثريـد .

وانظر ما نقلته من كلام الإمام العز في الفصل الثاني من هذا الكتاب .

وقول المؤلف : « عَلِمَ اللَّهُ عَبادَهُ ... إِلَخْ » لم يرد في (شجرة المعارف) .

وقال : ﴿ يَخْرِبُونَ بَيْوَتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحشر : ٢٥٩].
وقطع عَلَيْهِ تَخْلُّ بْنِ النَّضِيرِ وَحَرَقَ^(١).

٤٣ - فصل

في التَّجَلُّد على ما يَصِيبُنَا في الحرب

قال الله تعالى : ﴿ وَكَأَيْنِ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ^(٢) مَعَهُ رِئُوْنَ كَثِيرَ فَمَا وَهَنَا لِهِ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ وَاللَّهِ وَمَا ضَعَفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ﴾ [آل عمران : ١٤٧٣] ،
وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَخْزُنُوا ﴾ [آل عمران : ١٣٩/٣].

التَّجَلُّد على ما يَصِيبُنَا في طاعة الله وجهاد أعداء الله صلابة في ديننا ،
وموهن لقلوب أعدائنا^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣٠) باب حديث بني النَّضِير ، ومسلم (٤٤٦) في الجهاد والسير : باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقيها ، عن ابن عمر رضي الله عنها .

(٢) رواية حفص : « قاتل » ؛ والمثبت كما في الأصل « قُتِلَ » ؛ وهي رواية أبي عمرو بن العلاء قراءة أهل الشام ومصر في عصر المؤلف ؛ انظر ماعتته في آخر مقدمة لكتاب المؤلف (شجرة المعرف والأحوال) ص : ٤٣ .

(٣) ذلك أنَّ الجرأة والإقدام صفتان غريزيتان إذا اجتمعتا في المؤمن كان فيها خير كثير ؛ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : كرم المرء تقواه ، ودينه حسبه ، ومرءاته خلقه ، والجرأة والجبن غرائز يضعها الله حيث يشاء . فالجبان يفرّ عن أمّه وأبيه ، والجريء يقاتل عن لا يبالي أن لا يؤوب إلى زحليه ، والقتل حتف من المحتوف ، والشهيد من احتسب نفسه . وفي رواية قال : « الشجاعة والجبن غرائز في الناس ، فَيَلْقَى الرَّجُلُ يَقْاتِلُ عَنْ لَا يَعْرِفُ ، وَتَلْقَى الرَّجُلُ يَفْرُّ عَنْ أَبِيهِ » . رواه البيهقي في (السنن) ، وابن عساكر ، وقد روى مرفوعاً إلى النبي عليه السلام .

٤٤ - فصل في الجدّ في طلبهم

قال الله تعالى : ﴿ لَا تَهْنِوْ فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ [النساء : ١٠٤/٤] ، وقال : ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمْ الْقُرْحَ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [آل عمران : ١٧٢/٣] .

٤٥ - فصل في [اجتناب]^(١) التّنازع في القتال

قال الله تعالى : ﴿ لَا تَنَازَعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٤٦/٨] .

= ومن هذا قول الشاعر :

يفر جبان القوم عن أم نفسيه ويحمي شجاع القوم من لا يناسب
نقل ذلك ابن النحاس في (مشارع الأشواق) ٩٥٩/٢ . وقال : « واعلم أنّ الإقدام لا يقدّم
أجلًا ، وأنّ الجنّ لا يبلغ أملًا ، بل هو سبب لفوات ما يرام وإعاقة للعداء والأخصام ،
ومزلة للأقدام في مداحض الخام ، ولهذا قالت العرب : الشجاعة وقاية ، والجنّ مقتلة ،
وهو شرّ خصال الرجل ؛ كما قال رسول الله ﷺ : « شرّ ما في الرجل شحّ هالع ، وجبن
حالع » رواه ابن المبارك - في كتابه (الجهاد) - ، وأبو داود ، وابن حبان في (صحيحه) ،
عن حديث أبي هريرة : ومعنى قوله : « جبن حالع » : أي حالع لقلبه بشدة تمكّنه منه
واستيلائه عليه » .

وقد عدّ سلطان العلماء العز بن عبد السلام في كتابه (شجرة المعارف والأحوال) في الفصل
(٢٢٢) ، الوهن في الجهاد والاستكانة للعدو من النهيّات الباطنة ، وقال : « الوهن في
الجهاد سبب للجنّ وترك الاجتهاد » أي في طلب العدو والنّكبة بهم .

(١) زيادة من (شجرة المعارف) .

٤٦ - فصل

في الدُّعاء بالمعونة^(١) والنصر والصَّبر

قال الله تعالى حكايةً عن أصحاب طالوت : ﴿ وَلَمَّا تَرَزَوا لِجَالُوتَ وَجْتَوْدِهِ قَالُوا رَبُّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبَّتْ أَفْدَامَنَا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٧٠/٢] .

الدُّعاء بالمعونة والنصر تفويض إلى الله وعمل بقوله : ﴿ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩/٣] .

٤٧ - فصل

في المصابرة والرّباط

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا ﴾^(٢) [آل عمران : ٢٠٠/٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَهِنَ الْبَأْسِ ﴾^(٣) [البقرة : ١٧٧/٢] .

(١) ليست في (شجرة المعرف) .

(٢) قوله : « الدُّعاء بالمعونة ... إلخ » ليس في (شجرة المعرف) .

(٣) وقال تعالى : ﴿ فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبه : ٥/٩] ؛ والرّباط في سبيل الله - كما يقول ابن النّحاس في (مشادع الأشواق) ٣٨١ - أحد شعب الإيمان ، وموجبات الغفران ، وقد ورد في فضله أشياء عظيمة لم ترد في غيره من القراءات ؛ فمن فضائله المأثورة :

أَنْ رِبَاطَ يَوْمِ خَيْرٍ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا .

٤٨ - فصل

في أنا لا نطلب الصلح

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴾

[محمد : ٣٥/٤٧] .

٤٩ - فصل

في إجابتهم إلى صلح فيه حظ الإسلام

قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْتَنِبْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾

[الأنفال : ٦١/٨] .

= وأن رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، ورباط شهر خير من صيام دهر .

وأن الرباط في سبيل الله أفضل من موافقة ليلة القدر .

وأن كل ميت إذا مات ينقطع عمله إلا المرابط إذا مات في رباطه ، فإنه يجري عليه أجر عمله الصالح من الرّباط وغيره إلى يوم القيمة .

وأنه إذا مات يجري عليه رزق من الجنة كما يجري على الشهيد إلى يوم القيمة .

وأنه يبعث يوم القيمة آمناً من الفزع الأكبر .

وأنه إذا مات في رباطه ير على الضراط كهيئة الريح بغير حساب ولا عذاب .

وأن من رابط يوماً جعل الله بينه وبين النار سبع خنادق .

وأن للمرابط في سبيل الله أجر من خلفه .

وأن رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيها سواه من المنازل .

٥٠ - فصل

في نبذ عهدهم إذا خيف غدرُهم

قال الله تعالى : ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَبْنِدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ [الأنفال : ٥٨/٨].

٥١ - فصل

في المبالغة في نهاية الناقضين

قال الله تعالى : ﴿ فَإِمَّا تَشْفَقُنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرَدُوهُمْ مِنْ خَلْقَهُمْ لَعْلَهُمْ يَذْكُرُونَ ﴾ [الأنفال : ٥٧/٨].

٥٢ - فصل

في فعل الأصلح

من المن والفاء وتأخير الأسر إلى ما بعد الإثنان

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبُ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ [محمد : ٤٤/٧].
الخزم التام تأخير الأسر إلى الإثنان .

وَمَا شَدُّ الْوَثَاقَ [﴿ فَإِمَّا مَنَا بَعْدُ وَإِمَّا فِهِاءً ﴾]^(١) : فِإِرشادٌ إِلَى الاحتياطِ في كُلِّ مَا يُنْبَغِي أَنْ يُحْتَاطَ لَهُ .

^(١) زيادة من (شجرة المعارف) : الفصل (٨٣٥) .

وأَمَّا ضربُ الأعناق وكلُّ بَنَان ، فِإِنْ ضربَ الأعناق يُبَيِّدُهُم ، وقطعَ كُلُّ بَنَان ، يَنْعَمُهُم مِنَ القتال ، بخِلَافِ إِيقاعِ الضُّربِ فِي غَيْرِ هَذِئِ الْخَلَقِين ، فِإِنْ التَّوْسِيطُ^(١) عَزِيزٌ قَلِيلٌ ؛ وَلَا يَتَأْتَى ضربُ الأوساطِ كَمَا يَتَأْتَى ضربُ الأعناق .

وأَمَّا الثَّبُوتُ فِي القتال ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي قتالِهِم بِالأسَابِبِ المَذَكُورَةِ ؛ فِيهِ مُبَالَغَةٌ فِي زَجْرِهِم عَنِ الْكُفَّارِ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ إِعْزَازِ الدِّينِ وَنَصْرَ الْمُؤْمِنِينِ ، وَشَفَاءِ صُدُورِهِم مِنَ الْكَافِرِينِ .

وأَمَّا قطعُ الأشجارِ ، وَتَخْرِيبِ الدِّيَارِ ؛ فَخَرْزٌ لَهُمْ وَإِضَعَافٌ لقلوبِهِم ؛ فِإِنْ المصائبَ تُضَعِّفُ الْقُلُوبَ ، وَتَكِسِّرُ النُّفُوسَ ؛ وَلَذِكَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ وَلِيَخْرِزَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الْحُشْر : ٥٥٩] .

وأَمَّا الجِدُّ فِي طَلَبِهِمْ ؛ فِيهِ إِبْهَامُهُمْ قُوَّةً لِلْمُسْلِمِينَ وَكَسْرُ لشُوكِتِهِم^(٢) .

وأَمَّا اجتنابُ^(٣) التَّنَازُعِ ، فِإِنَّ الرَّأْيَ إِذَا اتَّفَقَ عَلَى كِيدِهِمْ وَقتالِهِمْ حَصَلَ الغَرْضُ ، وَإِذَا وَقَعَ التَّنَازُعُ جَرِيَ الْأَمْرُ عَلَى خَلْفِ ذَلِكَ .

وأَمَّا الدُّعَاءُ بِالْمَعْوِنَةِ وَالنِّصْرِ وَالصَّبْرِ ؛ فِيهِ تَفْوِيضُ الْأَمْرِ إِلَى مَنْ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [الْهُود : ١١٢٣/١١] ، ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الْطَّلاق : ٢/٦٥] أَيْ كَافِيهِ .

وأَمَّا الدُّعَاءُ إِلَى الصُّلْحِ ؛ فَضَيْمٌ عَلَى الإِسْلَامِ ، وَذَلِّ وَوْهَنْ ؛ فَلَا يَجُوزُ

(١) (شجرة المعارف) : الفصل (٨٣٥) : « التوسط » .

(٢) (شجرة المعارف) : « شوكتهم » .

(٣) ليس في (شجرة المعارف) .

إلا في حالِ الاضطرارِ ودفعِ أمرٍ لا يطيقهُ المسلمون كَا عَزَمَ عَلَيْهِ أَنْ يَصَالِحَ عَامَ
الخندق على ثلثِ ثوارِ المدينة^(١).

وَمَنِ ابْتَلَى بِكُلِّ عَقْرٍ فَشَغَلَهُ عَنْ شَرٍّ وَأَذْيَتْهُ بِرَغْفٍ خَبِزٌ فَلَا ضَيْمٌ عَلَيْهِ
فِي ذَلِكَ .

وَلِيُسَ الْفَرَّارُ الْيَوْمَ عَارِاً عَلَى الْفَقِيرِ إِذَا جُرِبَتْ مِنْهُ الشَّجَاعَةُ بِالْأَمْسِ
وَأَمَا نَبْذُ الْعَهْدِ إِلَى مَنْ خَيْفَ خِيَاتَتَهُ فَلِلْمَسَاوَةِ فِي الْخَوْفِ مِنَ الْطَّرَفَيْنِ ،
كِيلَا نَخَافَ وَيَأْمُنَا .

وَأَمَا التَّشْرِيدُ بِسَبِيبِ النَّقْضِ فَعَنْهُ : أَنْ يَفْعَلَ بِهِمْ مِنَ الْأَسْرِ وَالْقَتْلِ وَالْحُصْرِ
وَالْإِرْقَاقِ^(٢) ، وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ وَسَبِيِ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ ، مَا نَخَوْفُ غَيْرَهُمْ أَنْ
يُصِيبَهُمْ مِثْلُ مَا أَصَابُهُمْ فَيَشْرُدُوا^(٣) مِنَ الْبَلَادِ خَوْفًا مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ ، أَيِّ يَهْرُبُوا
مِنْهَا^(٤) .

تمت (أحكام الجهاد وفضائله)

(١) يُرجعوا عن المسلمين ، ثم عدل عن ذلك عليه الصلاة والسلام بعد استشارة سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ؛ انظر (السيرة النبوية) لابن هشام ٢٢٣/٢ .

(٢) (شجرة المعارف) : « الإِرْقَاقُ » .

(٣) (شجرة المعارف) : « فَشَرُدُوا » .

(٤) ذكر الإمام العزّ بن عبد السلام في الفصل (٤٠٠) من كتابه (شجرة المعارف والأحوال) بعض ما يقدمه الإسلام من الإحسان إلى الكفار في الجهاد فقال : « بتقديم الإنذار ، والدعاء إلى الإسلام ، وإجارتهم ليسمعوا كلام الله ، والمنّ عليهم ، والغداء ، والصلح ، وغير ذلك من أسباب الإرافق » .

والحمد لله وحده ، وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، وسلامه كثيراً دائماً .

فرغ من تعليقه الفقير إلى رحمة ربِّه إبراهيم بن موسى بن يوسف بن أبي بكر المرادي الأندلسي ، داعياً لصنفه ومالكه ، أقرَّ الله أعينها بال توفيق ، وإيابي ، ورزقنا راحة الدنيا والآخرة بمنه وكرمِه ، وذلك في يوم الأحد الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول سنة سبع وأربعين وستمائة ، أحسن الله عاقبته .

الفهرس العامة

- ١ - فهرس الآيات الكريمة .
- ٢ - فهرس الأحاديث الشريفة .
- ٣ - فهرس الشّعر .
- ٤ - فهرس مصادر التحقيق .
- ٥ - فهرس المحتويات .

١ - فهرس الآيات الكريمة

- ملحوظة : الرقم السابق لاسم السورة يدلُّ على ترتيبها في المصحف ، وأما الرقم الواقع خارج التوسيع فهو رقم الآية في السورة ، والرقم الواقع في داخله هو رقم الفصل في هذا الكتاب .
- ٢ - البقرة : ١١٧ (٤٧) ، ٢١٦ (١) ، ٢٥٠ (٤٦) ، ٢٦١ (٥) .
 - ٣ - آل عمران : ٢٠ (٣٢) ، ١٣٩ (٤٣) ، ١٤٦ (٤٣) ، ١٥٩ (٣٧) ، ١٥٩ (٤٦) ، ١٦٩ (٢٧) ، ١٧٠ (٢٧) ، ١٧٢ (٤٤) ، ٢٠٠ (٤٧) .
 - ٤ - النساء : ٧٤ (٣) ، ٧٥ (٣٨) ، ٨٤ (٢) ، ٩٦-٩٥ (٢) ، ١٠٤ (٣) ، ٤٤ (٤٤) .
 - ٥ - المائدة : ٢ (٢٠) .
 - ٦ - الأنفال : ٩ (٦) ، ١٢ (٥١) ، ١٥ (٥١) ، ٤٥ (٣٩) ، ٤٦ (٤٥) ، ٥٧ (٥١) ، ٥٨ (٥٠) ، ٦٠ (٤١) ، ٦١ (٣٤) ، ٦٥ (٤٩) ، ٦٥ (٢) .
 - ٧ - التوبة : ٥ (٤٠) ، ٣٩ (٣٥) ، ٤١ (٣٦) ، ٧٣ (٣٥) ، ١٠١ (٩) ، ١٢٠ (١٨) ، ١٢١ (١٨) ، ١٢٣ (٣٦) .
 - ٨ - النمل : ٣١-٣٠ (٣٢) ، ٣٧ (٤٣) .
 - ٩ - محمد : ٤ (٤١) ، ٥٢ (٤١) ، ٤٨ (٤٨) .
 - ١٠ - الفتح : ١٠ (١٠) ، ١٨ (١١) ، ٢٩ (٣٦) .
 - ١١ - الحشر : ٢ (٤٢) ، ٥٠ (٤٢) ، ٥٢ (٤٢) .
 - ١٢ - الصاف : ٤ (٣٩) .
 - ١٣ - الطلاق : ٢ (٥٢) .

٢ - فهرس الأحاديث الشريفة

ملحوظة : الأرقام المذكورة جانب الأحاديث هي أرقام الفصول ؛ والرمز (ح) يدلُّ على أن الحديث مذكور في المخاشية .

رقم الفصل	طرف الحديث
٣١	إذا أكتبكم فارموم بالنيل
٢٧	أرواحهم في جوف طير خضر
٣٢	أسلم تسلم ، وأسلم يؤتک الله
١٩	اغزوا باسم الله في سبيل الله
١٤	الا إن القوة الرمي
٢٩	الله أكبر ، خربت خير
٦	اللهم أنجز لي ما وعدتنی
٧	اللهم إني أعوذ بك من شرورهم
٦	اللهم إني أنسدك عهدهك ووعدك (ح)
٢٨	اللهم منْ ولِيَ منْ أمرِ أمْمِي شيئاً
١٤	إنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ إِلَى الْجَنَّةِ (ح)
٣	إنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةً دَرْجَةً أَعْدَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِينَ
٤	أَتَيْتَ عَبْدَ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ بِجَاهِدَةً
٣	إِيمَانَ بِاللَّهِ
١٨	بعيني ما يتحمل التحملون من أجلـي
٤	تضـنـنـ اللـهـ لـمـ خـرـجـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ
١	جاـهـدـواـ الشـرـكـيـنـ بـأـمـوالـكـ وـأـنـفـسـكـ
٣	الـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ
٣	جـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ
٣	حجـ مـبرـورـ

١٨	حجّة لمن لم يحجّ خير من عشر غزوات (ح)
٣	حرّمت النار على عين بكث من خشية الله
٢٤	الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيمة
٤٢	الشجاعة والجبن غرائز في الناس (ح)
٤٢	شر ما في الرجل شجّ هالع (ح)
١٣	طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه
٢٤	غدوة في سبيل الله أو روحه
٤٢	قطع عليه نخل بني النضير
٢٢	قل ما كان رسول الله عليه السلام يخرج في سفر إذا خرج إلا يوم الخميس
٣٠	كان رسول الله عليه السلام إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال
٩	كلام الله (ح)
١٦	لا يجتمع كافر وقاتله في النار
١٢	لا يلتج النار رجل بكى من خشية الله
١٣	ما أغبرت قدما عبد في سبيل الله
٢٤	ما من مؤمن يتكلّم في سبيل الله
٣	مثل المجاهد في سبيل الله
١٩	من جهز غازياً في سبيل الله
٣	من رضي بالله ربّا وبالإسلام ديناً
١٤	من رمى بسم في سبيل الله
١٧	من صام يوماً في سبيل الله
٢١	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
٥	مؤمن مجاهد بنفسه وماله
١٢	هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر (ح)
٣	وآخر يرفع الله بها العبد مئة درجة
٢٢	والذي نفسي بيده لولا أن أشق على المؤمنين
٣٠	ولكني شهدت القتال مع رسول الله عليه السلام كان إذا لم يقاتل أول النهار

٣ - فهرس الشعر

رقم الفصل

الأبيات

- ياعابدة الحرمين لوابصرتنا
لعلت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خلده بدموعه
فتحورنا بدمائنا تتختب
أو كان يتعب خيله في باطل
فخيولنا يوم الصبحية تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبيروننا
رهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا
قول صحيح صادق لا يكذب
هذا كتاب الله ينطق بيننا
ليس الشهيد بيت لا يكذب
- ١٢
- يفر جبان القوم من أم نفسه
لكني أسأل الرحمن مغفرة
وضربة ذات فرغ تقذف الزبدا
بحربة تنفذ الأحشاء والكبدا
أو طعنلة بيدي حران مجهرة
حتى يقال إذا مرروا على جهنم
أرشده الله من غاز وقد رشدا
- ٤٣
- خلق الله للحروب رجاء
ورجالاً لقصبة وثريداً
- ٩
- وليس الفرار اليوم عراراً على الفق
إذا جربت منه الشجاعة بالأمس
- ٤١
- أقول وقد طارت شعاعاً
فإنك لوسائل بقاء يوم
فاصبراً في مجال الموت صبراً
ولا ثوب للبقاء بشوب عزّ
سبيل الموت منهيج كل حيٌّ
ومن لم يعتبر طيرهم ويسلام
لم يموت المرء خير من حياة
- ٥٢
- من الأبطال ويحيك لن تراعي
على الأجل الذي لك لن تطاعي
فانليل الخلوه بمستطاع
فيطوى عن أخي الخنفع التراب
وداعي له لأهل الأرض داع
وتسلمه النون إلى انقطاع
إذا ماعد من سقط المتعار
- ٤٥

٤ - فهرس مصادر التحقيق

- ١- الاجتهاد في طلب الجهاد ، لابن كثير ، حققه الدكتور عبد الله عبد الرحيم عسيلان ، الرياض : دار اللواء ، ط٤ ، ١٤١٢ = ١٩٩٢ م .
- ٢- تاريخ الأدب العربي ، لكارل بروكلمان ، القاهرة : الهيئة العامة للكتاب .
- ٣- تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، بيروت : دار المعرفة .
- ☆- الجامع الصحيح ، البخاري = فتح الباري .
- ٤- سنن ابن ماجه ، بعنابة محمد فؤاد عبد الباقي ، مصورة تركية عن الطبعة المصرية .
- ٥- سنن أبي داود ، مصورة تركية عن طبعة حصن .
- ٦- سنن الترمذى ، مصورة تركية عن طبعة أحمد شاكر .
- ٧- السنن الكبرى ، للبيهقي ، حيدرآباد الدكن ، ١٣٤٤ .
- ٨- سنن النسائي ، مصورة تركية عن الطبعة المصرية .
- ٩- سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين ، بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٠- السيرة النبوية ، لابن هشام ، تحقيق مصطفى السقا ، وإبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي ، طبعة مؤسسة علوم القرآن .
- ١١- شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال ، للعز بن عبد السلام ، تحقيق إياد خالد الطباع ، دمشق : دار الفكر ، ط٢ ، ١٤١٧ = ١٩٩٦ م .
- ☆- صحيح البخاري = فتح الباري .
- ١٢- صحيح مسلم ، بعنابة محمد فؤاد عبد الباقي ، مصورة تركية عن الطبعة المصرية .
- ١٣- العبرة مما جاء في الغزو والشهادة وال مجرة ، لصدق حسن خان القنوجي ، بهوبال : مطابع الرئاسة البهوفالية ، ١٢٩٤ .
- ١٤- عمل اليوم والليلة ، للنسائي ، تحقيق فاروق حادة ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط٣ ، ١٤٠٧ = ١٩٨٧ م .

- ١٥ - فتح الباري بشرح الإمام البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، بعنوان عب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي ، مصورة مكتبة الرياض الحديثة عن طبعة المكتبة السلفية .
- ١٦ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، حاجي خليفة ، وذيله : إيضاح المكتون ، للبغدادي .
- ١٧ - مختصر في فضل الم jihad ، لابن جماعة الحوي ، طبع مع (مستند الأجناد في آلات الم jihad) ، بتحقيق أسامة ناصر النقشبendi ، بغداد : وزارة الإعلام ، ١٩٨٣ م .
- ١٨ - المستدرك على الصحيحين ، للحاكم ، حيدرآباد الدكن ، ١٣٤١ .
- ١٩ - مسند الإمام أحمد ، طبعة المبنية بمصر ، ١٣١٣ .
- ٢٠ - مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام (في فضائل الم jihad) ، لأبي زكريا أحمد بن إبراهيم الدمياطي المشهور بابن النحاس ، بتحقيق إدريس محمد علي ومحمد خالد إسطنبولي ، بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤١٠ = ١٩٩٠ م ، ط١ .
- ٢١ - المصنف لعبد الرزاق ، بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر المجلس العلمي .
- ٢٢ - مصادر التراث العسكري عند العرب ، لكوركيس عواد ، بغداد ، المجمع العلمي العراقي ، ١٤٠١ = ١٩٨١ م .
- ٢٣ - معجم المؤلفين ، لعمير رضا كحالة ، بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ٢٤ - المعجم الوجيز ، بمعجم اللغة العربية بالقاهرة .
- ٢٥ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لابن تغري بردي .

٥ - فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥	تمهيد
٦	تعريف علم الجهاد
٧	علم الآلات الحربية
٧	علم ترتيب العساكر
٧	علم التّعابي الحربية
٨	المؤلفات في الجهاد
١٨	الإمام العزُّ والجهاد في سبيل الله
٢٠	تأليفه في الجهاد
٢١	وصف النسخة
٢٤	راموز لبداية ونهاية النسخة الأصل
٢٥	أحكام الجهاد وفضائله
٢٨	١- فصل في فرض الجهاد بالأنفس والأموال
٢٩	٢- فصل في التحرير من على الجهاد
٣٠	٣- فصل في فضل الجهاد
٣١	تشبيه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله (ح)
	على أمير الجيش أن يكثُر في مجلسه من قراءة الأحاديث الواردة في فضائل
٣٢	الجهاد (ح)
٣٢	٤- فضل الخروج في سبيل الله
٣٣	٥- فضل النفقة في سبيل الله
٣٤	٦- فضل في الاستعانتة بالله استنصاراً له
٣٤	٧- فضل في من رأى عدوآً فخافه

الصفحة	الموضوع
٣٥	٨- فضل في ذكر الله في القتال
٣٥	٩- فضل في بيع المجاهد نفسه وماليه
٣٥	المؤمنون عبيد الله تعالى ، وتحقيق نفيس في هذا الموضوع من كلام ابن النحاس (ح)
٣٧	١٠- فضل في الوفاء ببيعة الله
٣٧	١١- فضل في البيعة الموجبة لرضى الله
٣٨	١٢- فضل الغبار في سبيل الله نصيحة عبد الله بن المبارك للفضل بن عياض بالتزام الجهاد وأياته في ذلك (ح)
٤٠	١٣- فضل الحراسة في سبيل الله
٤٠	١٤- فضل الرمي في سبيل الله ذكر ثلاث عشرة فائدة أوردها ابن النحاس في فضائل الرمي (ح)
٤١	١٥- فضل السهر في سبيل الله
٤٢	١٦- فضل قتل الكافر في سبيل الله
٤٣	١٧- فضل الصوم في سبيل الله سبب تخصيص (الخريف) بالذكر عندما يراد (العام) دون غيره من الفصول (ح)
٤٤	١٨- فضل مشاق الغزو
٤٤	فضائل الغزو في البحر وذكر أحد عشر فائدة
٤٥	١٩- فضل في وصية الإمام الغزاة
٤٦	٢٠- فضل تجهيز الغزاة
٤٦	٢١- فضل الإخلاص في الجهاد أصناف نيات المجاهدين، وذكر ما يعدُّ منهم مخلصاً، وما يعدُّ منهم مرائياً، ومن يعدُّ منهم شهيداً في الفضل والحكم (ح)
٤٧	٢٢- فضل الخروج يوم الخميس
٥٠	

الصفحة	الموضوع
٥٠	٢٣- فصل في خروج الإمام في السّرايا
٥١	٢٤- فضل الغُدو والرّواح في سبيل الله والرباط
٥١	٢٥- فضل الجراح في سبيل الله
٥١	بيان الحكمة في بعث الشهيد على هيئته حين كُلِم (ح)
٥٢	٢٦- فضل الغالب في سبيل الله
٥٢	٢٧- فضل المقتول في سبيل الله
٥٣	فضائل الشهادة في سبيل الله تعالى، وذكر خمس عشرة فائدة في ذلك
٥٤	٢٨- فصل في رفق الإمام بالغزارة
٥٤	٢٩- فصل في التكبير على الكفار
٥٥	٣٠- فصل في وقت القتال
٥٥	٣١- فصل في البداية بالرمي
٥٦	٣٢- فصل في عرض الإسلام على الكفار
٥٧	٣٣- فصل في تخويف أهل الحرب وإرهابهم
٥٧	٣٤- فصل في الاستعداد لقتاهم بما يُرهبهم للسلطان ولغيره أن يبذل من بيت المال في المسابقة في الخيل والمقاضلة
٥٧	بالرمي بشروطه المعروفة في كتب الفقه (ح)
٥٨	بيان اثنى عشرة فضيلة مأثورة للخيل (ح)
٥٨	٣٥- فصل في النّفير وبذل الأنفس والأموال
٥٩	٣٦ فصل في التشديد عليهم والغلظة
٦٠	٣٧- فصل في المشاوره والتّوكل على الله في القتال
٦١	٣٨- فصل في القتال لإنقاذ المسلمين من أيدي الكفار
٦١	٣٩- فصل في الشبوت في القتال
٦٢	٤٠- فصل في بذل الجهد في النّكاثة بهم إنفاق الأموال في الخيل والمكاييد أولى من إنفاق الأرواح في الحروب والشدائد
٦٢	(ح)

الموضوع	الصفحة
٤١- فصل في كيفية القتال بيان أوجه الشجاعة ، وأشهر الأبطال والشجعان من الصحابة رضي الله عنهم (ح)	٦٢
٤٢- فصل في قطع أشجارهم وتخريب ديارهم	٦٣
٤٣- فصل في التجلد على ما يصيبنا في الحرب تفصيل أن الجرأة والإقدام صفتان غريزيتان إذا اجتمعت في المؤمن كان فيها خير كثير (ح)	٦٤
٤٤- فصل في الجدة في طلبهم	٦٥
٤٥- فصل في اجتناب التنازع في القتال	٦٥
٤٦- فصل في الدعاء بالمعونة والنصر والصبر	٦٦
٤٧- فصل في المصاورة والرّباط بيان أن المراقبة في سبيل الله أحد شعب الإيمان ، وذكر عشر فضائل مؤثرة للرّباط (ح)	٦٦
٤٨- فصل في أنا لا نطلب الصلح	٦٧
٤٩- فصل في إجابتهم إلى صلح فيه حظ الإسلام	٦٧
٥٠- فصل في نبذ عهدهم إذا خيف غدرُهم	٦٨
٥١- فصل في المبالغة في نهاية الناقضين	٦٨
٥٢- فصل في فعل الأصلح من المن والفداء وتأخير الأسر إلى ما بعد الإثنان	٦٨
الفهارس العامة :	٧٢
١- فهرس الآيات الكريمة	٧٥
٢- فهرس الأحاديث الشريفة	٧٦
٣- فهرس الشعر	٧٨
٤- فهرس مصادر التحقيق	٧٩
٥- فهرس المحتويات	٨١

آثار الحق

الإمام المحافظ جلال الدين السيوطي : معلمة العلوم الإسلامية : ضمن سلسلة أعلام المسلمين ، نشر بدار القلم بدمشق عام ١٩٩٦ م .

مفہمات القرآن في مبھات القرآن : للحافظ جلال الدين السيوطي ، طبع لأول مرة محققاً كاملاً على ثلاث نسخ خطية ، خرج الحق نصوصه وآثاره ، وألحق به عشرة فهارس متنوعة ، صدرت الطبعة الثانية منه عن مؤسسة الرسالة في بيروت عام ١٩٨٨ م .

الإخلاص والثانية : للحافظ المؤذن ابن أبي الدنيا ، جمع فيه المؤلف آثاراً وأخباراً في وجوب الإخلاص في النية ، صدر عن دار البشائر بدمشق ومركز جمعة الماجد للثقافة والتراجم بدبي سنة ١٤١٣ .

سلسلة مؤلفات الإمام العز بن عبد السلام : وهي منشورات دار الفكر بدمشق ودار الفكر المعاصر بيروت :

١ - شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال : جعله مؤلفه موسوعة في بيان الإحسان وأنواعه ، حتى قال فيه : « من فهم مقاصد هذا الكتاب ... لم يكدر يخفى عليه أدب من آداب القرآن » . وقال فيه ابن السبكي : « حسن جداً » .

٢ - رسائل في التوحيد : تتضمن أربع رسائل :

١ - الملحة في اعتقاد أهل الحق .

٢ - الأنواع في علم التوحيد .

٣ - رسالة في التوحيد .

٤ - وصية ابن عبد السلام .

٣ - معنى الإيمان والإسلام ، أو الفرق بين الإيمان والإسلام .

٤ - مقاصد الصلاة : رسالة تفيض في أسرار الصلاة ومقاصدها ، ومعاني الأقوال والأفعال بها .

٥ - مقاصد الصوم : رسالة في تبيان وجوبه وفضائله وأدابه وأحكامه .

٦ - مناسك الحج : رسالة موجزة ألفها العز لتكوين في رفقة الحاج من مفادرته بلده حتى عودته إليها .

- ٧ - الفتن والبلايا والمحن والرزايا ، أو ، فوائد البلوى والمحن : رسالة نفيسة ضم سلطان العلماء في ثناياها سبعة عشر فائدة من الفوائد الظاهرة والخفية التي يكتبها الله لعباده المبتلين .
- ٨ - ترغيب أهل الإسلام في سكني الشام : ذكر فيه الآثار والأخبار الواردة في فضائل الشام وأهله ، وتفضيل دمشق على الخصوص .
- ٩ - بداية السُّول في تفضيل الرسول ﷺ : ذكر فيه الأدلة على تفضيله ﷺ على الأنبياء والمرسلين والملائكة .
- ١٠ - بيان أحوال الناس يوم القيمة ، أو ، أحوال الناس وذكر الخاسرين والراجعين منهم : بين فيه المؤلف رحمة الله أحوال الناس ، والمفاضلة بينهم ، ومع غيرهم ، كالملائكة والجنادات ، كما عرض للذات الجنة ، وغضون النار ، وألحق ذلك بذكر الإحسان القاصر والمتعدى ، والإساءة القاصرة والمتعددة .
- ١١ - مقاصد الرعاية لحقوق الله عز وجل : اختصر به كتاب (الرعاية) للحارث بن أسد المخسي اختصاراً غير تقليدي ؛ وإنما صياغة جديدة بأسلوبه المميز .
- ١٢ - الفوائد في اختصار المقاصد ، أو ، القواعد الصفرى : اختصر فيه كتابه (قواعد الأحكام في مصالح الأئمَّة) ، وأضاف إليه فصلاً جديداً بعنوان لا يغنى كتاب عن كتاب .
- ١٣ - أحكام الجهاد وفضائله : ألفه سلطان العلماء تحفيراً للعباد نحو الجهاد ، والترغيب بأجره وثوابه ، والترهيب من تركه وإهالكه ، ولزيكون في رفقة المجاهد ليكون له دافعاً نفسياً ومدداً روحيًا .
- وسيصدر بإذنه تعالى :
- ١٤ - الفتاوی المصرية .
- ١٥ - الفتاوی الموصلية .
- ١٦ - الإمام في بيان أدلة الأحكام .
- ١٧ - بحث القرآن ، أو ، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع الإجاز .
- ١٨ - الغایة في اختصار النهاية : وهو مختصر لكتاب إمام الحرمين الجوینی (نهاية المطلب في درایة المذهب) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


۱۷۰

الوجهاء ملء البيانات بعد قراءة الكتاب	موضوع الكتاب:	<input type="checkbox"/> هام جداً	<input type="checkbox"/> هام	<input type="checkbox"/> غيرهام
	الأوكار:	<input type="checkbox"/> قيمة	<input type="checkbox"/> وافع	<input type="checkbox"/> مقبولة
	الأسلوب:	<input type="checkbox"/> غير مقبول	<input type="checkbox"/> مقبول	<input type="checkbox"/> غير مقبول
	الإخراج الفني:	<input type="checkbox"/> ممتاز	<input type="checkbox"/> مقبول	<input type="checkbox"/> غير مقبول
	الطباعة:	<input type="checkbox"/> جديدة	<input type="checkbox"/> مفيدة	<input type="checkbox"/> غير مفيدة
	مواقف الكتاب:	<input type="checkbox"/> جيدة	<input type="checkbox"/> مفيدة	<input type="checkbox"/> غير مفيدة
	إصدارات الدار:	<input type="checkbox"/> هامة	<input type="checkbox"/> مقبولة	<input type="checkbox"/> غير مقبولة
	إنتهاك أهل:	<input type="checkbox"/> أدتها	<input type="checkbox"/> أحياناً	<input type="checkbox"/> نادراً

أقرارات:

السادات الراقصة

تساعدنا على خدمتك بالشكل الأفضل




الاسم الثالثي:
تاريخ ومكان الولادة:
المهنة:
المؤهل العلمي:
الاعمال الفكرية المنشورة:
<input type="checkbox"/> علمية <input type="checkbox"/> دينية <input type="checkbox"/> أدبية <input type="checkbox"/> تاريجية
العنوان: الدولة
المدينة
المحافظة
الإقليم
البلد
الجنس
الصـ.ـبـ.ـ:
الهــاتــفــ:
E-Mail:
الفــاـكــســ:

ପ୍ରକାଶନ କମିଶନ

النهم
الرأي
العندي

دَارِ الْمَهْبَةِ



فاسکس: ۶۷۶۹۷۲۰۱۱۰۱۶ - ۲۲۳۹۷۱۲ - ص.ب.ن.م = نیشنل بانک



دار الفكّر ٩٦ بِنَاءُ مجَتمِعٍ قَارِئٍ

بناء مجتمع قارئ ... أولوية لبناء المجتمع الإنساني السليم

خدمات دار الفكر

- | | |
|-----------------------------|---|
| ١ - خدمة القراء عبر الهاتف. | ٢ - خدمة القراء عبر البريد. |
| ٣ - خدمات الإعارة المجانية. | ٤ - نادي قراء دار الفكر. |
| ٥ - بنك القارئ النهم. | ٦ - تزويد القراء بالقوائم والنشرات الإعلانية. |
| ٧ - بطاقة الإهداء. | ٨ - الكتاب المسموع (المكتبة الصوتية). |

نحن نواصل معاً أيما كنت وكيفما شئت

Rules and Merits of Strife
Aḥkām al-Jihād wa Faḍā’iluh
by
the leader of scholars
Al-‘Izz ibn ‘Abd al-Salām
‘Izz al-Dīn ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abd al-Salām al-Sulamī
(Died in A.H. 660)

Revised by. Iyad Khalid al-Tabba‘

هذا الكتاب

ألفه سلطان العلماء تحفيراً للعباد نحو المهاجر ، ونسجيعها لهم
للالتزام به ، والترغيب بأجره وثوابه ، والترهيب من تركه
وإهاله .

وكان هذا الكتاب - لوجازته - ألمد ليكون في رفقه المجاهد ،
والغازي ، والمرابط على ثغور المسلمين ، يسعين به ليكون له دافعاً
نفسياً ، ومدداً روحياً ، يتقوى به على طاعه مولاه ، نصرة
لدينه ، وإعلاءً لكلمته : مقتلاً قوله تعالى . ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الَّذِينَ يَقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُوكُمْ نَبِيَّنَا مَرْصُوصٌ﴾ . وقد جاء
كتابه هذا في نحو خمسين فصلاً، ضمنها آيات وأحاديث . بعلق
عليها بكلمات وجيزة بلغة ، لا أقل القارئ ، ولا ترهق السامع .

ISBN 1-57547-320-8

<http://www.Fikr.com/>
E-Mail: Info @Fikr.com



To: www.al-mostafa.com